

Distr.: General
15 July 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون
البند ٦٩ (أ) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: تنفيذ
الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

توفير الحماية والمساعدة للنازحين داخليا: حالة النازحين في الجمهورية العربية السورية

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق
الإنسان للنازحين داخليا، تشالوكا بياني، وفقا لقراري الجمعية العامة ٢٦٢/٦٧
و ١٦٥/٦٦ وقراري مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٦ و ٨/٢٣.



الرجاء إعادة استعمال الورق



تقرير المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للنازحين داخليا

موجز

يقدم هذا التقرير لمحة عامة عن الحالة الإنسانية وحالة الحماية وحقوق الإنسان الخطيرة، للنازحين في الجمهورية العربية السورية، وتحليلاً للتحديات المستمرة في تلبية الاحتياجات العاجلة للمجتمعات المتضررة. كما يحدد عدداً من الاعتبارات الرئيسية للاسترشاد بها في وضع استراتيجيات لإيجاد حلول مستقبلية دائمة، ومجموعة من التوصيات الأولية.

المحتويات

الصفحة

٤	أولاً - مقدمة
٤	ثانياً - ولاية المقرر الخاص والمنهجية
٥	ثالثاً - السياق
٥	ألف - السياق السياسي والعسكري
٧	باء - السياق الاجتماعي - الاقتصادي والإنساني
٨	رابعاً - لمحة عامة عن النزوح الداخلي
٨	ألف - نطاق النزوح الداخلي وأنماطه
١٠	باء - الأسباب الثانوية للنزوح
١٠	خامساً - الحماية من النزوح القسري
١١	سادساً - توفير الحماية والمساعدة للنازحين داخليا وللمجتمعات المحلية المتضررة أثناء النزوح
١١	ألف - التطورات الأخيرة والاستجابات للأزمة
١٢	باء - الاحتياجات ذات الأولوية
١٩	جيم - العقبات التي تحول دون توفير الحماية والمساعدة

٢٣	سابعاً - موقف حكومة الجمهورية العربية السورية
٢٤	ثامناً - الفئات الشديدة الضعف
٢٤	ألف - اللاجئون الفلسطينيون
٢٥	باء - الأطفال
٢٧	جيم - النساء والفتيات
٢٨	تاسعاً - الحلول الدائمة
٢٨	ألف - المبادئ
٢٨	باء - الاعتبارات في معالجة النزوح في السياق السوري
٣١	عاشراً - الاستنتاجات والتوصيات
٣١	ألف - الاستنتاجات
٣٢	باء - التوصيات

أولا - مقدمة

١ - في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٣، طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٦٧/٢٦٢ المتعلق بالحالة في الجمهورية العربية السورية، إلى المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للنازحين داخليا أن يقدم إليها في غضون ٩٠ يوماً تقريراً عن الحالة المريعة التي يعيشها النازحون داخليا في ذلك البلد من حيث السلامة والحقوق الأساسية وسبل كسب الرزق وأن يقدم توصيات بهدف تلبية احتياجاتهم من المساعدة والحماية وتعزيز فعالية التصدي على الصعيد الدولي لحالات النزوح (الفقرة ٢١).

٢ - وهذا التقرير، المقدم استجابة لذلك الطلب، يقدم لمحة عامة عن حالة المساعدات الإنسانية والحماية وحقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية للنازحين، وتحليلاً للتحديات الرئيسية في مجال تلبية الاحتياجات العاجلة للمجتمعات المحلية المتضررة، والاعتبارات اللازمة للاسترشاد بها في وضع أطر لإيجاد حلول دائمة مستقبلية، وكذلك مجموعة من التوصيات الأولية.

٣ - ويود المقرر الخاص أن يعرب عن تقديره للجمعية العامة على إتاحة الفرصة له لتقديم هذا التقرير، ولجميع أصحاب المصلحة والنظرء الذين ساهموا بمعلومات. ويحيط علماً بالإسهامات الخطية المقدمة من حكومة الجمهورية العربية السورية، وبالملاحظات التي أبدتها الحكومة خلال الاجتماعات التي عقدها الممثل مع البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، ودعوتها له لزيارة الجمهورية العربية السورية.

ثانياً - ولاية المقرر الخاص والمنهجية

٤ - يُقدّم التقرير وفقاً لولاية المقرر الخاص، على النحو المنصوص عليه في قرار الجمعية العامة ١٦٥/٦٦ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٨/٢٣. وتستند تحليلات المقرر الخاص وتوصياته القائمة على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي^(١)، وعلى نهج قائم على حقوق الإنسان، وعلى الإطار العام للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق اللاجئين والقانون الإنساني الدولي. ويلاحظ المقرر الخاص أن المبادئ التوجيهية قد لاقت قبولا واسعا واعترافا دوليا بما باعتبارها إطارا دوليا هاما لحماية الأشخاص النازحين داخليا، بما في ذلك من رؤساء الدول والحكومات الذين اجتمعوا في نيويورك للمشاركة في مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، وفي المحافل الدولية اللاحقة^(٢).

(١) E/CN.4/1998/53/Add.2

(٢) قرار الجمعية العامة ١/٦٦ و ١٥٣/٦٢؛ وقرار مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٦، الفقرة ٥.

٥ - وقد أُعدَّ التقرير بناء على استعراض مكثي شامل للمعلومات والتحليلات المتوفرة للحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان وحالة النزوح في الجمهورية العربية السورية، وبناء جلسات إحاطة وإسهامات خطية قدمتها مجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك النظراء من الأمم المتحدة، ومن المنظمات الدولية، وحكومة الجمهورية العربية السورية، ومنظمات المجتمع المدني. وبسبب تدهور الحالة الأمنية في الجمهورية العربية السورية والموعده المقرر لتقديم التقرير، فإن المقرر الخاص يأسف لعدم تمكنه من القيام بزيارة للبلد. وفي حين قدم التقرير بعض الأمثلة على البرامج والاستجابات الإنسانية في بعض القطاعات، فإنه لم يكن من الممكن تقديم تقرير كامل عنها ضمن نطاق هذا التقرير. والمعلومات المفصلة عن الأنشطة القطاعية التي تقوم بها الجهات الفاعلة الإنسانية متاحة من التقارير الدورية التي تقدمها الوكالات والصناديق والبرامج المتخصصة، وقيادات القطاعات.

ثالثاً - السياق

ألف - السياق السياسي والعسكري

٦ - تصاعد النزاع في الجمهورية العربية السورية وتحول إلى نزاع مسلح داخلي ذي عواقب إنسانية واجتماعية واقتصادية بعيدة المدى، فضلاً عن الأبعاد الإقليمية والجغرافية السياسية. وتُوفر طبيعة ونطاق انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي مؤشرات متزايدة على جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية ترتكبها القوات الحكومية، وجرائم حرب ترتكبها الجماعات المسلحة المنشقة، مما أدى إلى نزوح ما يقرب من ستة ملايين من المدنيين، سواء داخل البلد أو خارجه. وتتواصل الهجمات العشوائية على المناطق المكتظة بالسكان، كما تتواصل عمليات الحصار والعقوبات الجماعية، والنزوح القسري كوسيلة من وسائل الحرب^(٣)، في حين قُتل ما لا يقل عن ٩٣ ألف شخص^(٤). وقد دفعت التقارير المتعلقة باستخدام الأسلحة الكيميائية أو البيولوجية الأمين العام إلى اتخاذ قرار بطلب إجراء تحقيق في تلك الادعاءات^(٥).

٧ - ويؤدي اضمحلال السلطة السياسية وسيادة القانون وقدرة الحكومة على توفير الخدمات الأساسية وكفالة الأمن في المناطق الواقعة تحت سيطرتها الفعلية، بالإضافة إلى زيادة

(٣) انظر A/HRC/23/58، الموجز.

(٤) مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، نشرة إخبارية^{٢٢} تشير دراسة مستكملة للأمم المتحدة إلى أن ما لا يقل عن ٩٣ ألف شخص قد قُتلوا في النزاع الدائر في سوريا^{٢٣}، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

(٥) انظر قرار الجمعية العامة ٦٧/٢٦٢، الفقرة السابعة عشرة من الديباجة.

حدة الانقسامات بين الجماعات المسلحة المنشقة^(٦)، إلى إيجاد بيئة غير مستقرة ومنقسمة على ذاتها أكثر من أي وقت مضى. وتوجد مؤشرات تدل على زيادة اعتماد الحكومة على ميليشيات أو قوات شبه العسكرية، أدمجتها الحكومة في جيش الدفاع الوطني^(٧). وأفادت التقارير أيضا بتزايد عدد وتنوع المقاتلين الأجناب والفصائل الحاربية في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك عناصر حزب الله من لبنان إلى جانب الحكومة، وفصيل جبهة النصرة المرتبط بتنظيم القاعدة في العراق، إلى الجانب المعادي للحكومة. وأفيد بأن جبهة النصرة تكسب نفوذا في أوساط عدد متنام من الجماعات المسلحة المنشقة في البلد، والجماعات المتطرفة الإقليمية، مما يثير القلق من أن الحرب في الجمهورية العربية السورية قد أصبحت ساحة للإرهاب العالمي وقضية الجهاديين في العالم^(٨).

٨ - وقد سلطت مشاركة مقاتلين أجناب في الجمهورية العربية السورية والدعم المالي أو المادي المقدم لبعض الجماعات المسلحة، الضوء على الأبعاد الإقليمية للنزاع. فقد بدأت تظهر بالفعل عواقب عسكرية أو سياسية كبيرة للحرب في لبنان وتركيا والأردن والعراق. كما تخشى بعض بلدان الجوار أيضا آثارَ النزاع السوري وتدفع اللاجئين السوريين على سياساتها المحلية واقتصادها وعلاقاتها المجتمعية، مما يثير مخاوف إزاء الإغلاق المؤقت أو النهائي للحدود أمام اللاجئين الملتجئين للأمان^(٩).

٩ - ولم تؤدِّ المبادرات السياسية على المستوى المحلي، مثل منتدى الحوار الوطني السوري في ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٣ لتحقيق المصالحة الوطنية، والمرسوم الرئاسي رقم ٢٣ المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣ الذي ينص على شروط العفو، إلى زيادة الزخم نحو التوصل إلى حل سياسي^(١٠). وكذلك، يُرجح أن تؤثر المبادرات الدولية على النزاع. ففي نيسان/أبريل ٢٠١٣، خفف الاتحاد الأوروبي العقوبات المفروضة على النفط السوري، وهو تدبير، رغم أنه يخفف من حدة الاحتياجات الإنسانية، فقد رافقه تقارير عن الاقتتال بين الجماعات المسلحة من أجل السيطرة على حقول النفط في دير الزور والحسكة. وأجاز الاتحاد الأوروبي أيضا رفع حظر على توريد الأسلحة إلى المعارضة السورية، مما يزيد من احتمال ازدياد

(٦) A/HRC/23/58، الفقرة ١٢.

(٧) المرجع نفسه، الفقرة ٢٢.

(٨) المرجع نفسه، الفقرة ١٤.

(٩) مشروع تحليل احتياجات سوريا، "التحليل الإقليمي - سوريا"، ٣٠ أيار/مايو ٢٠١٣ (مشروع قدرات التقييم). متاح على الرابط التالي <http://www.acaps.org/en/pages/syria-snap-project>

(١٠) A/HRC/23/58، الفقرة ١٠.

انتشار الأسلحة في الجمهورية العربية السورية والمنطقة^(٩)، وإمكانية تصعيد النزاع. وفي الوقت نفسه، يستمر بذل الجهود الدبلوماسية. وأعلن عن مؤتمر دولي سيعقد في حزيران/يونيه عام ٢٠١٣ (جنيف اثنان)، يمثل متابعة لمؤتمر العام السابق، وهي مبادرة سياسية مشتركة بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية أسفر عن إصدار بيان ختامي لمجموعة العمل من أجل سوريا في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢^(١١). بيد أنه، في ساعة إعداد هذا التقرير، لم تكن تلك الخطط قد وضعت في صيغتها النهائية بعد.

باء - السياق الاجتماعي - الاقتصادي والإنساني

١٠ - وفقا لتقديرات الأمم المتحدة، فقد بلغ عدد الأشخاص المحتاجين إلى المساعدة الإنسانية في الجمهورية العربية السورية في تموز/يوليه ٢٠١٣، ٦,٨ ملايين شخص، وهو ما يمثل ما يقرب من واحد من كل ثلاثة من السوريين. وكان بين تلك المجموعة، ما نسبته ٦٠ في المائة من النازحين داخليا وأكثر من ٣ ملايين طفل. وقد التمس ١,٧ مليون شخص آخر اللجوء في البلدان المجاورة وفي شمال أفريقيا^(١٢).

١١ - غير أنه لا يزال من الصعب الحصول على معلومات دقيقة عن حجم الاحتياجات الإنسانية في الجمهورية العربية السورية بسبب صعوبة الوصول إلى الفئات السكانية المتضررة والبيئات السريعة التغير، ورصدها. وعلى سبيل المثال، مقابل رقم الـ ٦,٨ ملايين شخص المذكور أعلاه، فقد بيّن تقرير صادر في أيار/مايو ٢٠١٣ عن تقييم أُجري في شمال الجمهورية العربية السورية، أن ١٠,٥ ملايين شخص يعيشون في مناطق تفتقر كثيرا إلى إمكانية الحصول على السلع والخدمات الأساسية والأمن، مما يجعلهم بحاجة إلى المساعدة^(١٣).

١٢ - وتشير جميع المؤشرات إلى أن الاحتياجات الإنسانية قد تزايدت تزايدا كبيرا، نتيجة للنزوح الواسع النطاق، وتدمير البنى التحتية، مثل المدارس والمستشفيات، وتردّي الخدمات العامة الأساسية. وتكون الاحتياجات أكثر حدة في المناطق المكتظة بالسكان المتضررة من العنف وفي المناطق التي تستضيف أعدادا كبيرة من النازحين داخليا. وتشمل فئات المتضررين التي تُعدّ ذات احتياجات أكثر إلحاحا الناس الموجودين في المناطق المعرضة للأنشطة المسلحة أو بالقرب من تلك المناطق؛ والنازحين داخليا؛ والأسر والمجتمعات المحلية المضيفة؛

(١١) A/66/865-S/2012/522.

(١٢) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الأسبوعية بشأن المساعدات الإنسانية: سوريا، العدد ٢٨، ١٨ حزيران/يونيه - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

(١٣) الفريق العامل المعني بالتقييم لشمال سوريا، "التقييم السريع المشترك الثاني لشمال سوريا: التقرير النهائي"، ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣.

والمعوزين في المناطق الحضرية والمناطق الريفية الذين يعانون من التأثير الاجتماعي والاقتصادي للأزمة ومن الجزاءات الاقتصادية؛ واللاجئين الفلسطينيين المتضررين في الجمهورية العربية السورية^(١٤).

رابعاً - لمحة عامة عن النزوح الداخلي

ألف - نطاق النزوح الداخلي وأنماطه

١٣ - وفقاً لتقديرات الأمم المتحدة كان هناك عند كتابة هذا التقرير ما لا يقل عن ٤,٢٥ ملايين من النازحين داخلياً في الجمهورية العربية السورية^(١٢)، وغالبيتهم في المحافظات الأكثر تضرراً وهي حلب، وريف دمشق، وحمص، وإدلب، ودير الزور. ويمثل هذا العدد أكثر من ضعف العدد المقدّر في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، والبالغ مليوني نازح. ويتكون النازحون أساساً من النساء والأطفال والمسنين.

١٤ - ولا تزال أنماط النزوح واسعة النطاق ومتقلبة، حيث تنزح أسر بأكملها ومرات عدة بسبب التوسع الجغرافي للنزاع وتغير مواقع الخطوط الأمامية. ويفر معظم النازحين داخلياً من ديارهم دون أن تتاح لهم فرصة أخذ أمتعتهم الشخصية أو لوازمهم المترتبة أو الوثائق الخاصة بهم. وتقيم الغالبية العظمى (٨٥ في المائة) مع أقارب أو أصدقاء أو في مجتمعات محلية مضيقة، وهؤلاء يقدمون معظم الدعم المتاح.

١٥ - وشهد كثير من المناطق المضيفة، التي تقع في الغالب في المراكز الحضرية، زيادة كبيرة في عدد السكان بسبب تدفق النازحين داخلياً. وأدى ذلك إلى تحميل الخدمات المحافظة على الحياة في المناطق الحضرية فوق طاقتها، فوصلت إلى حد الانهيار المحتمل أو الفعلي، الأمر الذي زاد من المخاطر التي تتهدد كافة السكان المحليين. وعلى الرغم من ورود تقارير تشير إلى عودة آلاف اللاجئين من البلدان المجاورة^(١٥)، ربما لتفقد بيوتهم أو بسبب انعدام بدائل أخرى، فإنه فلا توجد معلومات محددة عن دوافعهم أو احتياجاتهم، ومن المرجح أن بعضهم يعودون إلى حالة من الترواح الداخلي، بسبب استمرار انعدام الأمن في مناطقهم الأصلية، أو بسبب تدمير منازلهم أو وجود متفجرات من مخلفات الحرب. ولا تزال هناك صعوبة في استقاء بيانات دقيقة عن تحركات النازحين داخلياً والحصول على بيانات مصنفة حسب

(١٤) حكومة الجمهورية العربية السورية وآخرون، "الخطة المنقحة للإغاثة الإنسانية في سوريا، كانون الثاني/يناير - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣".

(١٥) انظر على سبيل المثال The Daily Star (Lebanon)، "9000 Syrian refugees left Jordan for home in June"، حزيران/يونيه ٢٠١٣؛ وانظر أيضاً الفرع السابع، الفقرة ٥٢.

العمر أو نوع الجنس، مثلاً، وذلك بسبب عدم استقرار الحالة، والقيود المفروضة على وصول المساعدات الإنسانية، وانعدام البيانات المفصلة المتاحة من الحكومة.

الدوافع الرئيسية للنزوح

١٦ - لا تزال الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من جانب القوات الحكومية والجماعات المسلحة المنشقة تمثل الأسباب الرئيسية للنزوح الداخلي. ووفقاً لما ذكرته لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية، فإن هذه الانتهاكات التي تخل بمبدأ التمييز بين المدنيين والأشخاص الذين يقومون بدور نشط في الأعمال القتالية وتتعارض مع المادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف تشمل، في جملة أمور، استخدام الأسلحة العشوائية، وعمليات القصف الجوي، والهجمات البرية على مواقع مدنية^(١٦). وبالإضافة إلى الهجمات العشوائية ضد المدنيين، هناك مؤشرات تدل على أن الانتهاكات المحددة للهدف للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي تنفذ على أسس تمييزية (أي على أساس الأصل الجغرافي أو الانتماء الديني أو السياسي أو غير ذلك من الانتماءات المتصورة) تمثل أيضاً على نحو متزايد سبباً للنزوح الجماعي^(١٧). والخوف من مثل هذه الهجمات والخطاب المحرض على العنف يثيران القلق من تزايد الطابع الطائفي للنزاع ومن احتمال تحركات استباقية على نطاق أكبر مما يحدث حالياً. ووجد أن الخوف من العنف الجنسي يمثل أيضاً سبباً من أسباب نزوح الأسر^(١٨). إضافة إلى ذلك وثقت اللجنة، للمرة الأولى، فرض النزوح القسري في سياق الهجمات العشوائية والطائفية، وبشكل خاص، قيام القوات الحكومية بالإخراج القسري للنازحين داخلياً من مواقع كانوا قد لجأوا إليها (مثلاً دير عطية في نيسان/أبريل ٢٠١٣). ووجدت اللجنة أن الهجمات التي جاءت على شكل قصف عشوائي للمواقع المدنية كانت تنتشر على نطاق واسع في الجمهورية العربية السورية وتقوم بها القوات الحكومية تنفيذاً لسياسة منظمة. وخلصت اللجنة إلى أن هذه الأمثلة من النزوح القسري تمثل جريمة ضد الإنسانية و/أو جريمة حرب^(١٩).

(١٦) A/HRC/23/58، الفقرات ١٤٩-١٥١، والفقرات ١٥٤-١٥٦.

(١٧) المرجع نفسه، الفقرات ٣٨-٥٠، والفقرات ٥١-٥٧، والفقرات ٦٤-٦٩.

(١٨) الجلسة ٦٩٤٩ لمجلس الأمن، ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣، البيان الذي أدلت به الممثلة الخاصة للأمين العام عن العنف الجنسي في النزاعات (S/PV.6949).

(١٩) A/HRC/23/58، الفقرتان ١٤٩ و ١٥١.

باء - الأسباب الثانوية للنزوح

١٧ - لم تعد انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وانعدام الأمن تمثل الأسباب الوحيدة للنزوح، لأن عددا متزايدا من النازحين داخليا يرغبون على الفرار نتيجة للآثار الثانوية الناجمة عن النزاع. فالدمار الهائل الذي لحق بالمنازل في بعض المناطق، وتعطل الخدمات الأساسية (مثل المياه والرعاية الصحية والصرف الصحي)، وفقدان سبل كسب الرزق تحرم عددا كبيرا من السوريين من القدرة على تلبية احتياجاتهم الأساسية، وتجبرهم على طلب المساعدة والملاذ في أماكن أخرى داخل الجمهورية العربية السورية وخارجها.

خامسا - الحماية من النزوح القسري

١٨ - تقدم المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي، مثلها مثل الإطار الدولي لحماية النازحين داخليا ومساعدتهم، المعايير والمبادئ الواجب تطبيقها في جميع مراحل النزوح الداخلي، بما في ذلك الوقاية أثناء النزوح نفسه، وكذلك ما يتعلق بإيجاد حلول دائمة للنزوح. وجرى تحليل المعلومات الواردة في الفرعين الخامس والسادس والفرعين الثامن والتاسع ضمن الإطار العام للمبادئ التوجيهية.

واجب بذل العناية: منع الأسباب الجذرية والتخفيف منها ومعالجتها

١٩ - إن الانتهاكات المتواصلة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في الجمهورية العربية السورية تمثل خرقا واضحا للمبادئ التوجيهية. وعلى وجه الخصوص، فالهجمات العشوائية على المدنيين، والانتهاكات الكبيرة لحقوق الإنسان التي ارتكبتها الحكومة والجماعات المسلحة المنشقة على مدى السنتين الماضيتين تشكل خرقا للمبادئ التوجيهية من ٥ إلى ٨ المتعلقة بالحماية من النزوح القسري، وعلى وجه التحديد، لواجب الامتناع عن خلق أوضاع يمكن أن تؤدي إلى النزوح. وكذلك تتعارض التهديدات أو الهجمات على الأماكن التي يلجأ إليها النازحون داخليا مع المبدأ التوجيهي ١٠^(١). وعلى الرغم مما تتحمله الجهات الفاعلة من مسؤوليات في إطار المبادئ التوجيهية، سواء كانت تابعة للدولة أو غير تابعة لها، مثل الجماعات شبه العسكرية والجماعات المسلحة المنشقة، فالسلطات الوطنية هي التي يقع على عاتقها في المقام الأول واجب كفالة حقوق الإنسان للأشخاص الواقعين في نطاق ولايتها وكذلك واجب توفير الحماية والمساعدة الإنسانية للنازحين داخليا (المبدأ التوجيهي ٣). وتشمل هذه الالتزامات واجب احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني (المبدأ التوجيهي ٥)؛ وواجب بذل العناية من أجل حماية حقوق الإنسان، باتخاذ كافة التدابير الممكنة لتجنب النزوح أو الإقلال منه إلى أقصى حد (المبدأ ١٠)

التوجيهيان ٦ و ٧) على سبيل المثال، عن طريق اعتماد الاستراتيجيات العسكرية المناسبة، والتصدي للأسباب الكامنة وراء الترواح، والاتصال بالجماعات المعنية وأصحاب المصلحة للبحث عن حلول سياسية؛ وواجب توفير سبل انتصاف فعالة، مثل التعويض أو تيسير إيجاد حلول دائمة للنازحين داخليا (المبدآن التوجيهيان ٢٨ و ٢٩).

٢٠ - واستنادا إلى المعلومات المتاحة، يبدو أن حكومة الجمهورية العربية السورية لم تف بمسؤولياتها في الجوانب السابقة الذكر. ووفقا للجنة، فإن الانتهاكات الموثقة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، والتي أدت إلى نزوح جماعي متسقة ومنتشرة على نطاق واسع، مما يدل على سياسة منسقة ينفذها قادة الجيش والحكومة في الجمهورية العربية السورية. وعلاوة على ذلك، لم يبذل هؤلاء القادة جهودا مقنعة من أجل تقديم المسؤولين عن تلك الانتهاكات إلى العدالة. ووجدت اللجنة أن الجماعات المسلحة المنشقة ارتكبت أيضا جرائم حرب، وأن قادتها إما ضالعون مباشرة في تلك الجرائم أو أخفقوا في اتخاذ الخطوات التأديبية المناسبة^(٢٠).

سادساً - توفير الحماية والمساعدة للنازحين داخليا وللمجتمعات المحلية المتضررة أثناء الترواح

ألف - التطورات الأخيرة والاستجابات للأزمة

٢١ - على الرغم من توسع المساعدة الإنسانية المقدمة لإنقاذ الأرواح مع مرور الزمن، فهي لا تزال غير كافية وغير قادرة على اللحاق بالوتيرة المتسارعة لتصاعد الاحتياجات الإنسانية في الجمهورية العربية السورية. وتواصل الأمم المتحدة وشركاؤها بذل جهود كبيرة من أجل الوصول إلى النازحين داخليا ومساعدتهم وكذلك مساعدة المجتمعات التي تستضيفهم، وذلك بوسائل منها، منذ أوائل عام ٢٠١٣، استخدام أسلوب منهجي للقوافل المشتركة بين الوكالات والعبارة للخطوط، وأمكن بذلك الوصول إلى أماكن كان يتعذر أو يصعب الوصول إليها سابقا، بما في ذلك حلب، وحماة، وحمص، وإدلب، ودرعا، ودير الزور. وقامت الأمم المتحدة أيضا بتوسيع نطاق وصول المساعدات الإنسانية عن طريق إقامة شراكات محلية إضافية وإنشاء مراكز إنسانية في حمص وطرطوس.

٢٢ - وقامت حكومة الجمهورية العربية السورية، بالتعاون مع الجهات الفاعلة الإنسانية الدولية في البلد، بما في ذلك الأمم المتحدة بوضع سلسلة بعنوان "الخطة السورية للاستجابة

(٢٠) انظر A/HRC/19/69، الفقرتان ٦٩ و ١٢٦، و A/HRC/23/58، الفقرات ١٥٤-١٥٦.

للمساعدة الإنسانية“. وقد بدأ تنفيذ خطة استجابة منقحة للعام ٢٠١٣ في حزيران/يونيه عام ٢٠١٣، من أجل تمديد الإطار الزمني لخطة الاستجابة ومعالجة الحالة الإنسانية المتردية. وبلغ مجموع التمويل المطلوب لتلبية الاحتياجات المحددة في خطة الاستجابة ١,٤١ بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، واستلم منها حتى ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣ ما يقرب من ٥٠٠ مليون دولار^(٢١).

٢٣ - وتم أيضا توسيع أهداف خطة الاستجابة لتشمل مجالات وأنشطة من قبيل الدعوة من أجل حماية المدنيين، ولا سيما الأشخاص ذوو الاحتياجات الخاصة؛ والإنعاش المبكر، ومصادر الرزق، وتأهيل الخدمات العامة؛ وتعزيز القدرة العملية للعاملين الوطنيين والدوليين في مجال الاستجابة الإنسانية. والخطوة الهامة في هذا الصدد هي وضع الجهات الفاعلة المعنية لاستراتيجيات تنفيذ لعناصر الاستجابة هذه للأزمة في سوريا. وتتطلب هذه الجهود التزاما متواصلا من العاملين في المجال الإنساني، فضلا عن التماس الآراء والاستراتيجيات المكتملة والمتباينة من مجموعة متنوعة من الجهات الفاعلة الأخرى. وعلاوة على ذلك، فعلى الرغم من ضرورة الأنشطة الإنسانية لإنقاذ الأرواح وتخفيف المعاناة، يعتبر توفر التزامات موازية بكفالة احترام القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، والتوصل إلى تسوية سياسية للتزاع أمورا أساسية لمعالجة أسباب المعاناة الإنسانية والتزوح ولتهيئة بيئة مواتية لتحقيق السلام والإنعاش المبكر.

باء - الاحتياجات ذات الأولوية

١ - الحماية

٢٤ - يواجه النازحون داخليا شواغل كبيرة تتهدد حمايتهم في النزاع الدائر خلال الهروب وأثناء التزوح. وبالنظر إلى الغياب شبه التام للمناطق التي توفر لهم السلامة، فإنهم معرضون غالبا لخطر العنف المتواصل، بما في ذلك مخاطر الهجمات العشوائية، والهجمات التي تستهدف طوائف معينة، والهجمات أو التهديدات بالهجمات ضد مواقع التمسوا الملاذ فيها^(٢٢). وتمثل هذه الأعمال خرقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وللمبادئ التوجيهية ٥ و ٦ و ١٠ و ١١.

(٢١) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الإنسانية: سوريا، العدد ٢٨، ١٨ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ٢٠١٣.

(٢٢) على سبيل المثال، أثناء القتال في حي الوعر بمدينة حمص، في أيار/مايو ٢٠١٣.

٢٥ - ويؤثر عدد من المخاطر الأخرى على حماية النازحين داخلياً، بما في ذلك انفصال الأسر أثناء الهروب، وزيادة مخاطر التحرش والعنف الجنسي، والاتجار بالبشر (انظر الفرع الثامن). وهناك خطر إضافي يتهدد حماية النازحين داخلياً، وهو وجود المتفجرات من مخلفات الحرب في المناطق التي يمرون بها خلال هروبهم أو أثناء نزوحهم أو لدى عودتهم.

٢٦ - وتزداد الشواغل الخطيرة التي تتعلق بالقيود التي تفرضها بلدان الجوار على دخول السوريين المهربين من البلد، الأمر الذي يقوض حق النازحين داخلياً في طلب اللجوء، ويخالف المبدأ التوجيهي ١٥ (ج)^(٢٣). ونتيجة لذلك، اضطرت عشرات الآلاف من السوريين إلى الإقامة في مخيمات مؤقتة للمشردين داخلياً في مناطق الحدود مع تركيا والعراق. وتتضح مخاطر الحماية المرتبطة بهذه المخيمات من حوادث قصف منطقة الحدود مع تركيا^(٢٤).

٢٧ - واستجابة الجهات الإنسانية الفاعلة المقدمة حتى الآن في مجال الحماية تركز إلى حد كبير على الخدمات الاجتماعية، مثل تقديم الدعم النفسي - الاجتماعي، والمشورة الاجتماعية وتمكين المجتمع المحلي، والأنشطة العامة المتعلقة بالفئات ذات الاحتياجات الخاصة، مثل الأطفال، وكذلك على منع العنف الجنسي والجنساني والتصدي له.

٢ - الغذاء

٢٨ - تدهورت الحالة العامة للأمن الغذائي في البلد ويزداد عدد الأشخاص الذين يحتاجون إلى المساعدة الغذائية العاجلة. ويقدر تقييم أجري في عام ٢٠١٢ أن هناك ٤ ملايين شخص يعانون من انعدام الأمن الغذائي^(٢٥). ولكن تقييماً أجري في عام ٢٠١٣ في شمال الجمهورية العربية السورية وجد أن ٨,٩ ملايين شخص يعيشون في مناطق تعاني من عدم كفاية الأمن الغذائي وفرص كسب الرزق^(٢٦)، مما يشير إلى أن الوضع قد يكون أكثر خطورة.

(٢٣) منظمة العفو الدولية، "النازحون واللاجئون وطالبو اللجوء والمهاجرون: بالنسبة للعديد من النازحين السوريين تُعتبر العودة إلى ديارهم أمراً غير وارد"، ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣؛ رويترز، "تزايد معاناة النازحين السوريين العالقين قرب حدود الأردن"، ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣.

(٢٤) المعلومات قدمتها إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن، ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣؛ رويترز، "مقتل خمسة أشخاص في غارة جوية سورية على حدود تركيا"، ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

(٢٥) حكومة الجمهورية العربية السورية وآخرون، "الخطة السورية المنقحة للاستجابة للمساعدة الإنسانية"، كانون الثاني/يناير - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، القسم ٣-١.

(٢٦) الفريق العامل لتقييم الحالة في شمال سوريا، "التقييم السريع المشترك الثاني في شمال سوريا"، التقرير النهائي، ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣.

٢٩ - وعلاوة على ذلك، يتوقع أن يؤدي الانخفاض الكبير في قطاع الثروة الحيوانية وإنتاج الحبوب إلى زيادة الاحتياجات الغذائية إلى مستوى يتجاوز قدرة استجابة الجهات الفاعلة الإنسانية^(٢٥). وكذلك أسهم تعطل شبكات الإمداد بالغذاء وتقييد إمكانية الوصول إلى الأسواق في زيادة حادة لأسعار المواد الغذائية والتكاليف المرتبطة بها، مثل الوقود. ويتأثر النازحون داخليا بوجه خاص من زيادة أسعار المواد الغذائية الأساسية مثل الخبز، لأن معظمهم فقدوا مصادر دخلهم وأرزاقهم نتيجة للتروح. وإذا تعذر إيصال المساعدة الإنسانية في الوقت المناسب للأشخاص الذين يحتاجونها بسبب فرض قيود على إيصال المساعدات، فمن المتوقع أن يزداد التروح الداخلي نتيجة لانتقال السكان بحثا عن مصادر الرزق وسبل البقاء.

٣٠ - وقد قامت الجهات الفاعلة الإنسانية بتوسيع نطاق توزيع الأغذية بشكل كبير خلال العام الماضي. واعتبارا من حزيران/يونيه عام ٢٠١٣، قام برنامج الأغذية العالمي، في شراكة مع الهلال الأحمر العربي السوري والجمعيات الخيرية المحلية، بإيصال المساعدة الغذائية إلى ٢,٢٥ مليوني شخص في جميع أنحاء البلد^(٢٧). ويخطط برنامج الأغذية العالمي لزيادة هذا العدد إلى ٤ ملايين شخص بحلول نهاية عام ٢٠١٤، على الرغم من أن التوزيع لا يزال يعتمد على الأوضاع الأمنية. ويتصدى البرنامج أيضا للزيادات المفاجئة في الاحتياجات الإنسانية. واستجاب في حزيران/يونيه، للاحتياجات الغذائية العاجلة لـ ١٣ ٥٠٠ شخص من النازحين داخليا، فروا من النزاع الدائر في القُصير^(٢٨). ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ تمكنت منظمة الأغذية والزراعة من الوصول إلى ٥٥ ٠٠٠ من صغار المزارعين ورعاة الماشية، ووفرت لهم برامج الدعم في حالات الطوارئ^(٢٩).

٣ - المأوى والمواد غير الغذائية

٣١ - يقدر أن نحو ١,٢ مليون منزل قد تضررت أو دمرت، ويمثل هذا ثلث مجموع المساكن في الجمهورية العربية السورية. وقد لحقت الأضرار في الغالب بالمساكن القائمة في المستوطنات غير الرسمية (التي تقطنها الفئات المحرومة اقتصاديا) الواقعة في مناطق تدور فيها النزاعات مثل حمص، ودمشق، وحلب، ودرعا، ودير الزور^(٣٠). وبالنسبة للأشخاص الذين

(٢٧) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الإنسانية: سوريا، العدد ٢٨، ١٨ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ٢٠١٣؛ "استجابة برنامج الأغذية العالمي في سوريا ودول الجوار: الأردن ولبنان وتركيا والعراق ومصر"، ١٨ أيار/مايو - ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

(٢٨) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الإنسانية: سوريا، العدد ٢٧، ٤-١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

(٢٩) المرجع نفسه، العدد ٢٥، ٧-٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣.

(٣٠) استعراض وتحليل وسائط الإعلام المستقلة، "تقرير الأمم المتحدة: تضرر ثلث مجموع المساكن في سوريا من النزاع"، ١١ نيسان/أبريل ٢٠١٣ (UN Report: Third of Syrian Housing Stock Damaged).

فقدوا منازلهم أو فروا منها لا يتوفر سوى القليل من خيارات السكن. وعلى الرغم من أن غالبية النازحين داخلياً في البلد (٨٥ في المائة) يعيشون مع أسر مضيفة، فهذه الأسر نفسها تعيش على موارد محدودة جداً. ويقيم النازحون أيضاً على نحو متزايد في الملاجئ الجماعية أو في أماكن الإقامة المؤقتة داخل البيوت المهجورة أو المباني غير المكتملة أو المخيمات أو المباني العامة (ومنهم المدارس والمراكز الرياضية والمستشفيات). ووفقاً لما ذكرته وزارة الإدارة المحلية، كان هناك حتى تاريخ ٢١ أيار/مايو ٢٠١٣ أكثر من ٤٠١ ١٧٣ من النازحين داخلياً يتم توفير المأوى لهم في ٨٥٠ ملجأً من الملاجئ الجماعية الحكومية الرسمية في جميع أنحاء الجمهورية العربية السورية، ويمثل هؤلاء نسبة ٤ في المائة من مجموع النازحين داخلياً^(٣١).

٣٢ - ويخشى أن المراكز المجتمعية التي لا تدعمها الحكومة أو السلطات المحلية تعاني من الاكتظاظ وتعدم فيها إمكانية الحصول على المياه النظيفة والكهرباء والعزل الحراري والصرف الصحي ومرافق إدارة النفايات، الأمر الذي يؤدي إلى زيادة خطر تفشي الأمراض. ووجد تقييم أجري في شمال الجمهورية العربية السورية أن النازحين داخلياً الذين يقيمون في الملاجئ الجماعية يواجهون أكبر المخاطر في جميع القطاعات، وأكثرهم تأثراً هن النساء والفتيات اللواتي لا يتوفر لهن ما يكفي من الخصوصية والخدمات الصحية^(٣٦).

٣٣ - وتجري بعض عمليات التأهيل للملاجئ الجماعية: بدأ الشركاء المنفذون لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتأهيل ٨٣ ملجأً جماعياً؛ وتضع المنظمة الدولية للهجرة الصيغة النهائية لاتفاق مع وزارة الإدارة المحلية بشأن ٦٨ ملجأً جماعياً؛ ومن المتوقع أن تسلم الجمعية السورية للتنمية الاجتماعية مجموعات أدوات لتهيئة الملاجئ وعزلها بشكل سليم عن العوامل الجوية، للمساعدة في تحسين أوضاع الأسر في حمص^(٣٨). وبشكل إجمالي، يستهدف الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالمأوى أكثر من ٤٠٠ موقع بتقديم المساعدة في الإيواء في ٢٠١٣.

٣٤ - وتجند الأسر التي استأجرت في الماضي منازل في مناطق أقل تأثراً، صعوبة متزايدة في مواصلة دفع الإيجارات بسبب استنفاد مواردها المالية. ويجب أن توضع بشكل عاجل حلول إسكان أكثر استدامة، وأن تتم تنمية قدرات الاستيعاب في المجتمعات المضيفة وللنازحين الذين يقيمون في مساكن مستقلة أو مع أسر مضيفة، وكذلك للنازحين الذين يقيمون في ملاجئ جماعية مكتظة.

(٣١) بيانات قدمتها حكومة الجمهورية العربية السورية، ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

٣٥ - وقد اضطر كثير من النازحين داخليا إلى الهروب دون أخذ أي لوازم منزلية ويحتاجون بالتالي إلى مواد غير غذائية أساسية من قبيل الحشيات والبطانيات ولوازم النظافة الصحية وأدوات المطبخ. وبحلول نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٣، كانت المفوضية قد ساعدت ١,٢ مليون نازح داخليا بتزويدهم بالمواد غير الغذائية، ونفذت أيضا برنامج مساعدات نقدية تمنح مرة واحدة لمساعدة الأسر (٢٦ ٠٠٠ نازح) على تلبية الاحتياجات الأساسية. واستعداداً لفصل الشتاء، سيكون الوصول في الوقت المناسب إلى النازحين داخليا وغيرهم من الأشخاص موضع الاهتمام من أجل تزويدهم بلوازم الاستعداد للشتاء أمرا حيويا من أجل بقائهم.

٤ - الاحتياجات الملحة في القطاعات الأخرى

(أ) الصحة

٣٦ - تفيد الخطة السورية للاستجابة للمساعدة الإنسانية بأن احتياجات القطاع الصحي تتزايد باطراد شديد نتيجة سقوط أعداد كبيرة من الجرحى وبسبب الأضرار الشديدة التي لحقت بنظام الصحة السوري؛ فقد دمر ما لا يقل عن ٥٧ في المائة من المستشفيات الحكومية أو أصيب بأضرار كبيرة، والغالبية العظمى من سيارات الإسعاف إما متضررة أو لا تعمل، وكذلك انخفض الإنتاج المحلي من الأدوية بنسبة ٩٠ في المائة^(٣٥). وتوصف الاحتياجات الصحية بأنها هائلة، ويشمل ذلك شمال الجمهورية العربية السورية، حيث تقوم منظمة أطباء بلا حدود بتشغيل خمسة مرافق صحية. وعلى الرغم من محاولات المنظمة توفير خدمات أخرى أكثر من مساعدة جرحى الحرب، فهي تشدد على أن أنشطتها محدودة جدا نظرا لاتساع نطاق الاحتياجات الصحية وتنوعها. وتفيد المنظمة بأنها مقيدة بعوامل كثيرة: استهداف العاملين في القطاع الطبي والمرافق الصحية؛ وعدم إصدار أذون للعمل؛ وتزايد القيود المفروضة على إيصال المعونة؛ والهجمات على قوافل المساعدة الإنسانية^(٣٦). وقد وجد تقييم أجري في شمال الجمهورية العربية السورية أن إتاحة الحصول على الخدمات الصحية تمثل أشد المشكلات حدة، حيث يعيش ١٠,٣ ملايين نسمة، بما في ذلك النازحون داخليا، في مناطق لا تتاح فيها خدمات صحية كافية. ويبرز التقرير على وجه الخصوص، الحاجة إلى الأدوية وسيارات الإسعاف والمرافق الصحية والمعدات الطبية، ولا سيما في المناطق التي تتدفق إليها أعداد كبيرة من النازحين داخليا؛ وكذلك حاجة المناطق التي تشتد فيها كثافة التراع

(٣٦) الكلمة التي ألقاها ميغو ترزيان، رئيس منظمة أطباء بلا حدود في مؤتمر الأمم المتحدة للماخين المعني بالجمهورية العربية السورية، في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

فيها كثافة النزاع إلى الجراحين وأطباء الطوارئ، وزيادة قدرات المسعفين الأوائل على تصنيف درجة خطورة الإصابات^(٢٦).

٣٧ - وتقدر الأموال اللازمة للاحتياجات الأولية لإنقاذ الأرواح في قطاع الصحة في الجمهورية العربية السورية بمبلغ ١٧٧ مليون دولار^(٣٣). وقد حذرت منظمة الصحة العالمية من مخاطر شديدة على الصحة العامة تتعلق بالتهيار شبكات الإمداد بالمياه، الأمر الذي يؤثر على ممارسات النظافة الصحية، وتنشأ عنه مخاطر تفشي الأمراض البوائية ولا سيما في المناطق المكتظة بالسكان وفي الملاجئ الجماعية التي يعيش فيها النازحون داخليا. ويزداد هذا الخطر نتيجة لضعف تغطية التحصين، والافتقار إلى خدمات النظافة الصحية، وتعطل خدمات جمع النفايات الصلبة والتخلص منها^(٣٥). وتشمل المساعدة المتعلقة بالرعاية الصحية حملة أمور منها توفير حملات التلقيح والخدمات الصحية المتنقلة، وتقديم الأدوية الأساسية ولوازم الجراحة، والدعم في مجال رعاية الصحة الإنجابية، ومجموعات اللوازم الصحية لحالات الطوارئ، وذلك من جانب جهات فاعلة متنوعة (على سبيل المثال منظمة الصحة العالمية، ومفوضية شؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة أطباء بلا حدود). ولكن على الرغم من تقديم هذه الخدمات، ففي المناطق التي يصعب الوصول إليها لا يزال الوصول إلى المستشفيات يمثل تحديا بسبب القيود التي تفرضها الحكومة^(٣٤). وكذلك تعد خدمات الصحة النفسية والدعم النفسي من الاحتياجات الهامة في أوساط النازحين داخليا، ولا سيما للنساء والأطفال، نظرا للبلاغات عن حالات الصدمة والعنف الجنسي والجنساني والعنف ضد الأطفال.

(ب) المياه والصرف الصحي

٣٨ - انخفض مستوى توافر المياه للفرد في الجمهورية العربية السورية بنسبة الثلث بالمقارنة مع مستوى الفترة السابقة للنزاع، ولا يزال آخذا في الانخفاض بسبب الأضرار التي لحقت بنظام شبكات المياه. وبوجه خاص أدى تعطل منشآت معالجة المياه ونقص مادة الكلور إلى ارتفاع مستوى تصريف المياه المستعملة غير المعالجة، الأمر الذي يلوث المياه الجوفية والسطحية ويؤثر على سلامة مياه الشرب وكميتها. ونتيجة لذلك، أصبحت إمدادات المياه متقطعة ويتم الحصول عليها من مصادر أخرى يمتثل أن تكون غير آمنة وغير معالجة؛

(٣٣) كلمة ألقتهها المديرية العامة لمنظمة الصحة العالمية، في جنيف يوم ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٣، بعنوان "النداء الإنساني العام من أجل الجمهورية العربية السورية".

(٣٤) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الإنسانية: سوريا، العدد ٢٥، ٧-٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣، والعدد ٢٨، ١٨ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ٢٠١٣.

وليس هناك أي ضبط للمياه التي يتم توفيرها بواسطة شاحنات خاصة لنقل المياه. وازدادت الحالة تفاقمًا بسبب ازدياد كثافة السكان في المجتمعات المحلية التي تستضيف النازحين داخليًا. وسواء كان النازحون في ملاجئ جماعية أو في مساكن خاصة فهم بوجه عام يعيشون في ظروف سيئة، ولا تتوفر لهم السبل الكافية للحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي^(٢٥).

(ج) التغذية

٣٩ - تشير مجموعة من الدلائل الخطيرة إلى وجود مجموعة من العوامل التي تساهم في تدهور الحالة التغذوية للأطفال دون سن الخامسة، وغيرهم من الفئات الضعيفة مثل المرضعات والمراهقات^(٢٥). وتشير المعلومات الواردة إلى أن النزاع يضر بمعالجة عدد يقدر بـ ١٠٠ ٠٠٠ طفل دون سن الخامسة يعانون بالفعل من سوء التغذية الحاد، كما يضر بوقاية ٨٧٠ ٠٠٠ طفل في نفس المرحلة العمرية من نقص التغذية، وكذلك بـ ٣٠٠ ٠٠٠ امرأة مرضعة. وتكافح الأسر النازحة للحفاظ على نظام غذائي مناسب، ولتوفير الأغذية التكميلية للأطفال الصغار^(٣٥). وتفتقر عوامل مثل نقص الأغذية وانعدام الخصوصية في مناطق المأوى الجماعي مع الإجهاد، فتؤثر سلبًا على ممارسات تغذية الأطفال مثل الرضاعة الطبيعية^(٢٦). وتوضع أولوية للاحتياجات التغذوية في ما يتعلق بحليب الأطفال، وكذلك لنهج تيسير وتشجيع الرضاعة الطبيعية، ولا سيما بالنظر إلى العقبات التي تعترض الإمداد السليم لحليب الأطفال والتغذية الصناعية في حالات الطوارئ. ويلزم إجراء تقييم تغذوي عاجل في المناطق التي تحتوي على أعداد كبيرة من النازحين داخليًا من أجل تقييم حالتهم وحالة المجتمعات المحلية المضيفة وتقديم الاستجابة المناسبة.

(د) التعليم

٤٠ - الكثير من أطفال النازحين داخليًا يحصلون على فرص محدودة للتعليم أو لا يحصلون عليها على الإطلاق، وذلك نتيجة لانعدام الأمن، وإلحاح الآباء عن إرسال الأطفال إلى المدارس خوفًا من القصف وبسبب الافتقار إلى الموارد المالية؛ وتتأثر الفتيات بذلك بوجه خاص. ووفقًا للمعلومات الواردة، هناك دلائل تشير إلى أن ما يقارب نصف العدد الإجمالي للأطفال النازحين داخليًا تركوا التعليم المدرسي، وأن أكثر من ٢٠ في المائة من مدارس البلد لم تعد تعمل لكونها تضررت أو دمرت أو تستخدم كملاجئ للنازحين داخليًا. وتقوم

(٣٥) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، "سوريا: لحة عامة عن الاحتياجات الإنسانية"، ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١٣.

الأطراف المتحاربة باحتلال العديد من المدارس^(٣٦). وتفيد تقارير وردت من سبع محافظات في شمال سوريا، أن ٤٣ في المائة فقط من المدارس لا يزال يعمل ويستخدم للأغراض التعليمية^(٣٦). وهناك تحديات أخرى منها الافتقار إلى المدرسين، والحاجة إلى المواد المدرسية، وكذلك ضرورة ترميم المكاتب التعليمية التي تعرضت للنهب.

٤١ - ويتوقع أن تتزايد الاحتياجات المتعلقة بالتعليم بشكل كبير مع بدء السنة الدراسية الجديدة، ولا سيما في المجتمعات المحلية المضيفة للنازحين داخليا. ولتلبية بعض هذه الاحتياجات، تقوم اليونيسيف وشركاؤها بجملة أمور منها تقديم الدعم إلى أكثر من ١١٣ ٠٠٠ طفل، بما في ذلك أطفال نازحون داخليا، يداومون في نواد مدرسية (التي توفر التعليم التعويضي)؛ والمساهمة في إصلاح المدارس وتوفير المواد المدرسية؛ والتخطيط لتكوين ١٠٤ فصول دراسية مسبقة الصنع في المدارس التي تحتاج إلى مساحات تعليم إضافية^(٣٧).

جيم - العقبات التي تحول دون توفير الحماية والمساعدة

١ - القيود المفروضة على وصول المعونة والشواغل الأمنية

٤٢ - يتعرقل إيصال المساعدة الإنسانية داخل الجمهورية العربية السورية نتيجة مجموعة من العوامل، منها الشواغل الأمنية والقيود الإدارية والتنفيذية. وتشمل العقبات المتصلة بالأمن أعمال القتال الدائر والعمليات العسكرية وعدم احترام أطراف النزاع للقانون الإنساني الدولي، وتعدد الجماعات المسلحة المنشقة وتجزؤها، ومشاعر الريبة تجاه الجهات الفاعلة الإنسانية وسوء فهم عملها من جانب جميع الأطراف. وبالإضافة إلى ذلك، هناك العقبات المستمرة المتمثلة في إغلاق طرق الدخول ووجود نقاط تفتيش رسمية وغير رسمية، وانقطاع سبل الوصول إلى المخازن. ومن الاتجاهات المقلقة ازدياد عدد العاملين في المجال الإنساني وموظفي الأمم المتحدة الذين قتلوا أو جرحوا أو اختطفوا، والهجمات على السلع والمرافق بما في ذلك مركبات الأمم المتحدة^(٣٨). وتنتهك هذه الأعمال المبادئ الإنسانية والقانون الدولي، وتزهق أرواح العاملين في المجال الإنساني، وتحرم المحتاجين، بمن فيهم النازحون داخليا، من المساعدة التي تنقذ الأرواح.

(٣٦) الجلسة ٦٩٤٩ لمجلس الأمن المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣، بيان الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح (S/PV.6949).

(٣٧) اليونيسيف، رسالة موجهة إلى المقرر الخاص بتاريخ ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣.

(٣٨) الجلسة ٦٩٤٩ لمجلس الأمن المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣، إحاطة بشأن الجمهورية العربية السورية قدمتها وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ (S/PV.6949).

٤٣ - ولأن الوصول عبر الطرق الرئيسية البرية للبلد يتوقف على الحالة الأمنية، يصعب الوصول إلى الفئات المتضررة من السكان، بما في ذلك النازحون داخليا، في مناطق معينة مثل حمص القديمة، ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين، الأمر الذي يقطع عنهم المساعدة الأساسية لفترات طويلة من الزمن. ولا يزال الوصول إلى البؤر الساخنة والمناطق الخاضعة لسيطرة المعارضة يشكل تحديا، إذ تتبدل الجهات المسيطرة على الأراضي بشكل منتظم وتتسم قياداتها بالتفكك.

٤٤ - ولم تتمكن الحكومة ولا الجماعات المنشقة المسلحة من توفير المرور الآمن للمدنيين، بل أوقفت تحركاتهم مما أدى إلى إعاقة سلاسل الإمداد. ويشكل هذا انتهاكا للقانون الإنساني الدولي ويتناقض مع المبدأين التوجيهيين ١٥ و ١٨، اللذين ينصان على حق النازحين داخليا في التماس الأمان في مكان آخر من البلد، وعلى أنه يتوجب على السلطات المختصة أن تكفل لهؤلاء الأشخاص، كحد أدنى، الوصول الآمن إلى المساعدة الأساسية كالغذاء والماء والمأوى. وعلى سبيل المثال تم قطع المساعدة فعليا عن ٢٧٦ ٠٠٠ شخص محتاج عندما أوقفت السلطات عمليات الهلال الأحمر السوري التي تعبر خطوط المواجهة في حمص (في الفترة من شباط/فبراير إلى آذار/مارس ٢٠١٣)^(٣٨)، ولم تمنح أطراف النزاع حق المرور الآمن لـ ٢ ٠٠٠ مدني محاصر في حمص القديمة خلال عمليات القصف في حزيران/يونيه عام ٢٠١٣^(٣٩).

٤٥ - وأكد تقييم للاحتياجات في شمال الجمهورية العربية السورية أجري في أيار/مايو ٢٠١٣، وكذلك مشروع تحليل احتياجات سوريا يعود لشهر نيسان/أبريل من العام نفسه، أن هناك مشكلة في إيصال المساعدات الإنسانية إلى شمال البلد، بما في ذلك حلب وإدلب، وكذلك إلى ريف دمشق والقنيطرة ودرعا ودير الزور والرققة، وذلك نتيجة للقيود المفروضة على حرية تنقل الوكالات الإنسانية. وتشمل هذه القيود نقاط التفتيش ومنع التجول وأعمال الحصار والاشتباكات الجارية والأضرار التي لحقت بالبنى التحتية، وكذلك تدخل المجموعات القوية. بما في ذلك القوات المسلحة والجماعات الإجرامية في الأنشطة الإنسانية^(٤٠). وتمت توصية مجلس الأمن والحكومة بتنفيذ عمليات عبر الحدود كأحد الأشكال التكميلية لإيصال المعونة^(٣٨).

(٣٩) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الإنسانية: سوريا، العدد ٢٨، ١٨ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ٢٠١٣.

(٤٠) الفريق العامل لتقييم الحالة في شمال سوريا، "التقييم السريع المشترك الثاني في شمال سوريا: التقرير النهائي"، ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣؛ مشروع تحليل احتياجات سوريا، "التحليل الإقليمي لسوريا" (Regional Analysis Syria) (انظر القسم الثالث، الحاشية ٩).

٢ - القدرات المحدودة في المجال الإنساني

٤٦ - تتجاوز الاحتياجات الإنسانية في الجمهورية العربية السورية نطاق القدرة الجماعية الحالية للجهات الفاعلة الإنسانية. ويلزم المزيد من الشركاء في المجال الإنساني، الأمر الذي يقتضي تخفيف الإجراءات الإدارية لعمل المنظمات الإنسانية المحلية والدولية في البلد. ووفقاً للمعلومات الواردة، فحتى تاريخ ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٣، أذنت الحكومة لـ ٨٢ منظمة غير حكومية محلية بالعمل مع الأمم المتحدة واعتمدت ١٤ منظمة غير حكومية دولية للعمل في البلد. وعلى الرغم من ذلك، تشعر بعض الجهات الفاعلة في المجال الإنساني بالقلق لأن العقبات البيروقراطية ازدادت منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣: وقد انخفض عدد المنظمات غير الحكومية التي أقرتها الحكومة عن عددها السابق البالغ ١١٠ منظمات؛ ولم تتم الموافقة سوى على عدد قليل من المنظمات غير الحكومية الدولية الإضافية؛ وبسبب العقبات البيروقراطية فالقليل منها يقوم بعمله^(٣٨). ومن أجل زيادة القدرات لا بد من معالجة القيود البيروقراطية والإدارية على وجه السرعة، بما في ذلك القيود المفروضة على إصدار التأشيرات، واستيراد معدات الاتصالات السلكية واللاسلكية والعربات المصفحة، وعلى توفير المعدات الطبية إلى المناطق التي تسيطر عليها المعارضة، وكذلك معالجة الإجراءات الإدارية المفرطة المطلوبة لتسيير قوافل المساعدات الإنسانية وعمليات تقديم هذه المساعدات^(٤١). وكذلك نشأت قيود أخرى أمام وصول المساعدات نتيجة الافتقار إلى موارد مثل الوقود والسائقين، وبسبب تدمير البنى التحتية.

٤٧ - ويمثل التمويل عائقاً إضافياً محتملاً. فعلى الرغم من تحسن التمويل في عام ٢٠١٣ مقارنة مع عام ٢٠١٢^(٤٢)، يخشى من عدم كفاية التمويل المقدم حتى الآن للقطاعات الأساسية مثل المواد غير الغذائية والمأوى (الممولة بنسبة ٣,٧ في المائة)، ومصادر الرزق والإنعاش المبكر (١٣,٦ في المائة)، والتعليم (٢٠ في المائة) وخدمات الحماية والخدمات الأهلية (٢٢ في المائة)، والإمداد بالمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية (٢٣ في المائة)^(٤٣). وتتطلب هذه القطاعات اهتماماً عاجلاً. وكذلك هناك شواغل بشأن استدامة التمويل الإنساني إذا طال النزاع كثيراً. وعلاوة على ذلك، فحتى عند توقف أعمال

(٤١) الجلسة ٦٩٤٩ لمجلس الأمن المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٣، إحاطة بشأن الجمهورية العربية السورية قدمتها وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ (S/PV.6949)؛ مشروع تحليل احتياجات سوريا، "التحليل الإقليمي لسوريا".

(٤٢) حتى نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٣، تلقت الخطة السورية للاستجابة للمساعدة الإنسانية مبلغ ٥٠٠ ٩٣٢ ٧٢٦ دولاراً وبلغت نسبة تمويلها ٣٦ في المائة.

(٤٣) رسالة موجهة من الأمم المتحدة إلى المقرر الخاص، حزيران/يونيه ٢٠١٣.

العنف والتوصل إلى حل سياسي، ستحتاج الجمهورية العربية السورية إلى الدعم لتحقيق انتعاشها، بالنظر إلى الدمار الكبير للبنى التحتية وهياكل الدولة. ويجب على المجتمع الدولي والجهات المانحة وضع استراتيجيات مبتكرة للتصدي لهذه التحديات، بوسائل منها التمويل من الميزانيات الأخرى المخصصة لغير الأغراض الإنسانية.

٣ - الجهود والاستراتيجيات الجارية

٤٨ - على الرغم من الصعوبات المذكورة آنفاً، تسعى الأمم المتحدة وشركاؤها إلى تحسين إيصال المساعدة والوصول إلى جميع الأشخاص المحتاجين، بمن فيهم النازحون داخلياً، وذلك بوسائل متنوعة تشمل ما يلي:

- إجراء مفاوضات مع جميع أطراف النزاع، بما في ذلك الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية على الصعيدين المركزي والمحلي
- زيادة التنسيق بين وكالات الأمم المتحدة من أجل دعم القوافل والشحنات المشتركة بين الوكالات في المناطق التي يصعب الوصول إليها (بالإضافة إلى البرامج العادية، بما في ذلك عبر الخطوط)
- تحقيق لا مركزية العمليات بإنشاء مراكز في جميع أنحاء البلد
- إقامة شراكات مع عدد متزايد من المنظمات الأهلية المحلية والمنظمات غير الحكومية.

٤٩ - ويشجع المقرر الخاص فريق الأمم المتحدة القطري للعمل الإنساني على مواصلة التفاوض مع حكومة الجمهورية العربية السورية بهدف إزالة العقبات التي تعوق الوصول، والدعوة إلى إتاحة الوصول بلا قيود وكفالة المرور الآمن للمدنيين الذين يرغبون بمغادرة مناطق النزاع، ويدعو الحكومة إلى التجاوب مع هذه المفاوضات.

٤ - الحصول على الحماية والمساعدة خارج الجمهورية العربية السورية

٥٠ - وبينما تعتبر كفالة تحسين فرص الحصول على المساعدة الإنسانية والحماية داخل الجمهورية العربية السورية هي المسألة الأكثر إلحاحاً، فلا يجب أن تستخدم هذه المساعدة كعائق سياسي أو استراتيجي أو تنفيذي أمام التماس النازحين داخلياً أو غيرهم من الأشخاص للحماية والمساعدة على صعيد دولي خارج البلد. ويثني المقرر الخاص على الدول المجاورة التي رحبت حتى الآن باللاجئين السوريين، وبهيب بتلك البلدان أن تواصل احترام مؤسسة اللجوء عن طريق المحافظة على سياسة الحدود المفتوحة، واحترام حق الأشخاص النازحين داخلياً في طلب اللجوء إلى بلد آخر تمشيا مع المبدأ التوجيهي ١٥، ومبدأ عدم

الإعادة القسرية. ويشدد المقرر الخاص أيضا على الالتزام من جانب جميع السلطات المختصة، بما في ذلك حكومة الجمهورية العربية السورية والجماعات المسلحة المنشقة، باحترام حق النازحين داخليا في التماس الأمان في مكان آخر من البلد، وحقهم في مغادرة بلدهم، وطلب اللجوء، على النحو المبين في المبدأ التوجيهي ١٥.

سابعاً - موقف حكومة الجمهورية العربية السورية

٥١ - قدمت حكومة الجمهورية العربية السورية معلومات خطية إلى المقرر الخاص فيما يخص هذا التقرير^(٤٤). وأعربت الحكومة عن موقفها بأن "الجمهورية العربية السورية لا تعاني من ظاهرة تسمى "الأشخاص النازحون داخليا" بل تتعرض لسلسلة من الهجمات الإرهابية يقوم بها مسلحون خارجون على القانون". وعليه، فإنه يشار إلى الأشخاص الذين يتلقون المساعدة بعبارة "الأشخاص الذين غادروا منازلهم نتيجة للأحداث الحالية". وركزت الحكومة على العواقب الإنسانية الخطيرة للعقوبات المفروضة على الشعب السوري، وأبرزت تعاونها مع لجنة الصليب الأحمر الدولية والأمم المتحدة. وأوضحت أيضا بالتفصيل الجهود التي بذلتها، من قبيل إنشاء اللجنة العليا للإغاثة، المسؤولة عن الاستجابة الفورية لاحتياجات السكان المتضررين، بما في ذلك العائلات التي تركت منازلها والعائدون، ولجنة إعادة الإعمار المكلفة، في جملة أمور، بتعويض المواطنين عن أضرار لحقت بممتلكاتهم، وبإصلاح البنى التحتية/المرافق الخدمية المتضررة. وتشمل الجهود والإجراءات الأخرى إتاحة المباني العامة للاستخدام كمراكز إيواء مؤقتة، وتقديم الدعم للجمعيات الخيرية التي تقدم المساعدة للمتضررين.

٥٢ - وقدمت الحكومة أيضا أرقاما مستكملة فيما يتعلق بالأشخاص الذين يعيشون في أماكن الإيواء، والأشخاص الذين عادوا إلى محافظاتهم (٢٤٩ ٢٥٦ أسرة في ٢١ أيار/مايو ٢٠١٣) والمساعدات المقدمة في شكل أغذية وأصناف غير غذائية. وتشمل توصيات الحكومة المتعلقة بأفضل السبل لتلبية الاحتياجات الإنسانية العاجلة ما يلي: الطلب من المجتمع الدولي الوفاء بالتزاماته، ومن الجهات المانحة الالتزام بما قطعته على نفسها من تعهدات (على سبيل المثال، نحو الخطة السورية للاستجابة للمساعدة الإنسانية؛ ووقف التمويل المقدم من بعض البلدان في المنطقة لدعم العصابات المسلحة الذي يؤدي إلى إطالة أمد المعاناة الإنسانية؛ ورفع العقوبات المفروضة على الجمهورية العربية السورية من قبل الدول المعنية،

(٤٤) حكومة الجمهورية العربية السورية، رسالتان إلى المقرر الخاص، ٣١ أيار/مايو و ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٣، على التوالي.

من أجل تخفيف المعاناة؛ ومعالجة حالة السكان السوريين الذين أُجبروا على ترك بيوتهم في الجولان السوري المحتل. وأعدت الحكومة تأكيد دعوتها للمقرر الخاص لزيارة الجمهورية العربية السورية، في وقت يناسب الطرفين.

ثامنا - الفئات الشديدة الضعف

٥٣ - يلاحظ المقرر الخاص الشواغل الرئيسية المتعلقة بحماية ومساعدة الفئات الشديدة الضعف، بما في ذلك الأطفال، والنساء والفتيات، واللاجئون الفلسطينيون الذين نزحوا في الجمهورية العربية السورية. وبسبب محدودية المعلومات المتاحة وضيق المجال، لا يشمل هذا التقرير التحديات الجسيمة المتعلقة بالحماية التي يحتمل أن تؤثر على فئات أخرى من النازحين داخليا، من قبيل الأشخاص ذوي الديانات المختلفة، والجماعات الوطنية أو العرقية، والمسنين أو ذوي الإعاقة. ويشجع المقرر الخاص على مواصلة العمل في هذا المجال من جانب الجهات الفاعلة ذات الصلة.

ألف - اللاجئون الفلسطينيون

٥٤ - ألحق النزاع الدائر في الجمهورية العربية السورية خسائر فادحة باللاجئين الفلسطينيين في البلد الذين تقدر أعدادهم بـ ٥٢٥ ألف لاجئ. وشهدت مخيمات وأحياء اللاجئين الفلسطينيين في حلب ودمشق ودرعا وريف دمشق وحمص بعض أعنف الاشتباكات المسلحة في النزاع الدائر في سوريا ووقوع خسائر بشرية يومية. ووفقا للمعلومات الواردة، فإن ما لا يقل عن ٥٠ في المائة من مجموع اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية قد نزحوا مرة واحدة خلال النزاع، بمن فيهم أكثر من ٥٤ ألف طفل، كما عانى كثيرون منهم حالات نزوح متعددة. ونتيجة لمحدودية خيارات الرحلات الجوية الخارجية إلى البلدان المجاورة، فقد أصبحت الغالبية نازحين داخليا. وفي أيار/مايو ٢٠١٣، كان أكثر من ٤٢٠ ألف لاجئ فلسطيني في الجمهورية العربية السورية غير قادرين على تأمين احتياجاتهم الغذائية الأساسية^(٤٥).

٥٥ - ولم يعد يُراعى الطابع المدني لمخيمات اللاجئين الفلسطينيين ولا حيادها، مما يشكل حرقا للقانون الدولي، الذي يحمي اللاجئين أثناء النزاعات المسلحة، في جميع الظروف، من دون أي تمييز يلحق بهم الضرر^(٤٦). وتفيد الجهات الفاعلة الإنسانية أن جميع مخيمات

(٤٥) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، النشرة الإنسانية: سوريا، العدد ٢٥.

(٤٦) البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف، المادة ٧٣، الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١١٢٥، الرقم ٢/١٧٥.

اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية قد تضررت من النزاع المسلح، بالقصف والاشتباكات التي تحدث داخل المناطق السكنية أو المنطقة المتاخمة لها، أو بتواجد الجماعات المسلحة داخل المخيمات، أو تمركز القوات الحكومية عند مداخل المخيمات وفي محيطها، وانقطاع إمدادات الغذاء والإمدادات الأساسية نتيجة للقتال والقيود المفروضة على التنقل. وقد خلقت هذه الظروف احتياجات إنسانية شديدة وأدت إلى موجات تشرّد من مخيمات اللاجئين الفلسطينيين نتيجة النزاع، بما في ذلك في مخيمات درعا واليرموك والحسينية وحن الشيخ وسبينة والسيدة زينب.

٥٦ - وعلى الرغم من وقوف اللاجئين الفلسطينيين إلى حد كبير على الحياد في النزاع، فإن هناك مخاوف من أنهم لا يزالون عرضة للتمييز، وهم يُستهدفون بشكل متزايد بسبب تصورات بأنهم يرتبطون بهذا الطرف أو ذاك من طرفي النزاع^(٤٧). وقد تضررت أو دمرت منازل ما يقرب من ٤٦ ألف أسرة. وفي حين التمس العديد مأوى مؤقت في مرافق وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا)، كالمدارس، إلى جانب النازحين داخليا من غير الفلسطينيين، فإن آخرين قد لجأوا إلى مرافق غير تابعة للأونروا. وقد أثر نزوحهم وفقدانهم لمصادر رزقهم بشدة في قدرتهم على الصمود بشكل عام وعلى شبكات الضمان الاجتماعي، وحوصلهم على السكن اللائق والتغطية الطبية وخدمات التعليم. ويشجع المقرر الخاص الجهود التي تبذلها الأونروا في محاولة لمعالجة هذه المسألة الأخرية، بوسائل منها اتخاذ تدابير من قبيل إقامة مراكز صحية مؤقتة في مناطق النزوح ومرافق تعليمية بديلة. ويشير كذلك إلى أن المهاجرين وغيرهم من اللاجئين وطالبي اللجوء في الجمهورية العربية السورية، بمن فيهم أولئك القادمون من العراق وأفغانستان والصومال والسودان، هم أيضا عرضة لمجموع الآثار المترتبة على النزاع، والتزوح الثانوي، وتزايد الاحتياجات الإنسانية.

باء - الأطفال

٥٧ - يؤدي مجموع آثار النزوح والحرمان الاقتصادي وتفكك الأسر إلى زيادة احتمال تعرّض الأطفال النازحين داخليا لأشكال مختلفة من العنف والاستغلال، بما في ذلك عمل الأطفال، والتسول في الشوارع، والاتجار بالأشخاص، وزواج الأطفال، والاستغلال الجنسي. ويساور المقرر الخاص القلق إزاء دلائل تشير إلى أن عدد الأطفال غير المصحوبين بذويهم والأطفال المنفصلين عن ذويهم، والأطفال ذوي الإعاقات الدائمة، بما في ذلك في المجتمعات

(٤٧) على سبيل المثال، في ١ آذار/مارس ٢٠١٣، تم شنق فلسطينيين اثنين علنا في مخيم اليرموك، وقد وردت تقارير إعلامية أنهما قتلا لنقلهما معلومات إلى القوات المسلحة السورية.

المحلية للنازحين داخليا، قد تكون آخذة في الازدياد^(٤٨). وأُعرب أيضا عن مخاوف من أن تؤدي الضغوط الإضافية التي تعاني منها أسر النازحين داخليا ومجتمعاتهم المحلية، في بعض الأحيان، إلى تعريض الأطفال والنساء بصفة خاصة، إلى أعمال عنف من أقرب الناس إليهم، ولا سيما الأسر الموجودة في ملاجئ مكتظة أو مع أسر مضيضة. ومع ذلك، ونظرا إلى محدودية القدرة حاليا على إجراء تقييمات سليمة لحالة حماية الطفل في الجمهورية العربية السورية، فلا تتوفر معلومات كافية عن المستوى الدقيق للزيادة في هذه المخاطر التي يتعرض لها الأطفال. ويُتوقع الحصول على مزيد من المعلومات بحلول تموز/يوليه ٢٠١٣ عقب التقرير المتعلق بتقييم للاحتياجات مشترك بين الوكالات يجري حاليا (من بعيد) لحالة حماية الطفل.

٥٨ - وقد وردت تقارير عن تجنيد للأطفال واستخدامهم في النزاع المسلح^(٤٩)، بالرغم من أنه لا توجد في الوقت الراهن معلومات قاطعة بشأن العلاقة بين التزوح الداخلي والتجنيد. وتشمل الانتهاكات الجسيمة الأخرى للقانون الدولي ولحقوق الطفل التي ترتبط أو التي يمكن أن تكون مرتبطة بالتزوح القسري، أو التي قد تكون استهدفت النازحين داخليا، ما يلي: السيارات المفخخة قرب المدارس؛ واستخدام المدارس لأغراض عسكرية واستخدام الأطفال كدروع بشرية؛ وقصف إحدى المدارس المحلية التي وجد فيها أشخاص مازدا لهم؛ واستخدام الأسلحة الثقيلة والزعم باستخدام ذخائر عنقودية في مناطق مكتظة بالسكان، مما أدى إلى إصابات بين الأطفال؛ واحتجاز أطفال من أجل الحصول على فدية؛ والاحتجاز والتعذيب والعنف الجنسي ضد الفتيان والفتيات، وخاصة عند الاشتباه في ارتباطهم بالمعارضة^(٥٠). ونتيجة مشاهدة أو معاناة أعمال عنف شديد، فإن الأطفال يعانون من حالات كرب شديد ويحتاجون إلى دعم نفسي - اجتماعي.

٥٩ - وتتوفر دلائل على أن العديد من المشردين داخليا قد لا يكونون سجلوا مواليدهم بسبب التزوح، أو القيود الأمنية أو تعطل نظام التسجيل. وبالنظر إلى أهمية شهادات الميلاد بوصفها وثيقة الهوية الشخصية اللازمة للحصول على مختلف الحقوق، فلا بد من إنشاء نظم مرنة لإصدار وثائق التسجيل أو شهادات أو إثباتات بديلة عنها، والاستعاضة عن تلك التي فقدت أو تلفت. وقد يقتضي الأمر اتخاذ تدابير مماثلة فيما يتعلق بوثائق الحالة المدنية والوثائق

(٤٨) لقد لاحظت الوكالات الإنسانية زيادة عدد الأطفال غير المصحوبين بذويهم والأطفال المنفصلين عن ذويهم والأطفال ذوي الإعاقة القادمين إلى البلدان المجاورة خلال الأشهر القليلة الماضية، مما يشير إلى إمكانية حدوث أنماط مماثلة في الجمهورية العربية السورية.

(٤٩) A/HRC/23/58، الفقرة ١٠١؛ المجموعة العالمية للحماية، "عاجل: حماية الطفل في سوريا"، أيار/مايو ٢٠١٣.

(٥٠) A/67/845-S/2013/245، ١٥ أيار/مايو ٢٠١٣، الفقرات ١٥١-١٦٠.

الشخصية الأخرى، مثل شهادات الوفاة وتسجيل الزواج، وخاصة فيما يتعلق بتسجيل الفتيات الصغيرات. وتُشجّع بقوة الجهود المبذولة في هذا الصدد، مثل الخدمات القانونية التي تقدمها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين للنازحين داخليا، وتتطلب زيادة الدعم المقدم.

جيم - النساء والفتيات

٦٠ - تلقى مراقبو الأمم المتحدة ادعاءات موثوقا بها عن ارتكاب العنف الجنسي ضد النساء والفتيات أثناء الهجمات والاعتداءات، وفي مرافق الاحتجاز، وعند نقاط التفتيش، في مناطق تعتبر مؤيدة للمعارضة، وربما أثناء تفتيش المنازل أيضا^(٥١).

٦١ - وفي حين حُدد الخوف من العنف الجنسي على أنه سبب للزوح، فإن النساء والفتيات يتعرضن لخطر العنف الجنسي في أثناء الهرب وفي مرحلة الزوح، بسبب تفكك الأسر، وانعدام الحماية الاجتماعية الهيكلية الأساسية، ومحدودية الحصول على الخدمات. ويزداد أيضا احتمال وقوع العنف الجنسي بانتشار الأسلحة الصغيرة، وتنامي عدد الجماعات المسلحة التي تنشط غالبا في إطار هيكل غير واضح للقيادة. ويكون حصول الناجيات من العنف الجنسي والجنساني على الخدمات محدودة نتيجة للقيود الأمنية، ولتوافر، والمسافة، والقيود التي تفرضها الأسر على حرية تنقل النساء والفتيات. وتردد تلك الناجيات أيضا في الإبلاغ بسبب الخوف من وصمة العار والاستبعاد الاجتماعي، أو جرائم الشرف، أو الأعمال الانتقامية^(٥٢).

٦٢ - وتؤدي الآثار الاجتماعية والاقتصادية للنزاع على النساء والفتيات، بمن فيهن النازحات داخليا، إلى زيادة احتمال تعرضهن للاعتداء، واعتماد آليات ضارة للتكيف، والاستغلال بسبب الضغط للعثور على عمل في القطاع غير الرسمي. وعلى الرغم من وجود الزواج المبكر والزواج القسري للفتيات في المجتمعات المحلية في سوريا قبل الحرب، فإن هذه الممارسة تستخدمها الآن بعض الأسر، بما في ذلك مجتمعات النازحين داخليا لتأمين "حماية" أفضل للفتيات في غياب أفراد الأسرة الذكور، ولتخفيف الأعباء المالية عن الأسر. ويُعتقد أيضا أن العنف الذي يمارسه الشريك الحميم قد زاد على المستويات التي بلغها قبل الحرب، وأنه يؤثر على النساء والفتيات على نحو متزايد بسبب الزوح والمعاناة المتصلة بالنزاع^(٥٣).

(٥١) المرجع نفسه، الفقرة ١٦٠؛ A/HRC/23/58، الفقرات ٩١-٩٥. ووردت أيضا تقارير عن عنف جنسي ضد الفتيان والرجال كضحايا مباشرين أو شهود.

(٥٢) المجموعة العالمية للحماية، "التكلفة الخفية للحرب في سوريا: العنف الجنساني"، نيسان/أبريل ٢٠١٣.

تاسعا - الحلول الدائمة

٦٣ - يمثل الحل السياسي للنزاع في الجمهورية العربية السورية ووقف القتال شرطين لازمين لتحقيق الاستقرار والانتعاش الاجتماعي والاقتصادي فيها. وسيشكل تحديد حلول لموجات النزوح الجماعي التي حدثت أيضا تحديا رئيسيا في مجال إنعاش الجمهورية العربية السورية، بل للاستقرار الإقليمي كذلك. وفي حين لا يزال من الصعب تقديم توصيات نهائية بشأن الحلول الدائمة للنزوح في بلد لا يزال يمزقه النزاع المسلح، فإن عددا من المبادئ والاعتبارات الرئيسية تظل محورية في معالجة حالات النزوح في السياق السوري.

ألف - المبادئ

٦٤ - تنص المبادئ التوجيهية الرئيسية على واجب السلطات المختصة الرئيسي في تهيئة الظروف وتوفير الوسائل، وفي تيسير إيجاد حلول دائمة للنازحين داخليا، ولا سيما تمكينهم من العودة الطوعية أو إعادة التوطن الطوعي في مكان آخر من البلد، أو إعادة الدمج المحلي للنازحين داخليا (المبدأ التوجيهي ٢٨). وتُبدل جهود خاصة لكفالة المشاركة التامة للنازحين داخليا في تخطيط وإدارة الحلول الدائمة التي يختارونها، وفي الشؤون العامة، وحماية حقهم في عدم التمييز، بما في ذلك الوصول إلى الخدمات العامة (المبدأان التوجيهيان ٢٨ (٢) و ٢٩). ويقع على عاتق السلطات المختصة مسؤولية مساعدة النازحين داخليا على استرداد أموالهم وممتلكاتهم، أو تقديم تعويض/ترضية مناسبة؛ وتيسير وصول المنظمات الإنسانية الدولية وغيرها من المنظمات، بما في ذلك المنظمات الإنمائية إلى الأشخاص النازحين داخليا (المبدأان التوجيهيان ٢٩ (٢) و ٣٠).

باء - الاعتبارات في معالجة النزوح في السياق السوري

٦٥ - يتسم عدد من الاعتبارات بأهمية محورية فيما يتعلق بوضع استراتيجية من أجل معالجة النزوح الداخلي في الجمهورية العربية السورية. وتوفر الاعتبارات التالية، وإن لم تكن شاملة، مقترحات بشأن عناصر رئيسية لاستراتيجية حل دائم.

١ - الديناميات وأنماط الحركة المحتملة

٦٦ - من المتوقع أن تؤثر عوامل مثل حجم الدمار ونقص الخدمات في أجزاء من البلد، والصدمات النفسية التي يعاني منها النازحون داخليا في مناطقهم الأصلية، وفقدان المنازل وكذلك الاعتبارات الاقتصادية الأخرى، في القرارات المتعلقة بإيجاد حلول دائمة في الجمهورية العربية السورية. ومن المرجح أن يترتب على هذه الاعتبارات، إلى جانب الخوف

المحتمل من التمييز والانقسامات والانتماءات الطائفية الممكنة، سواء أكانت نتيجة مباشرة للحرب أو باعتبارها استراتيجية تتبعها المجتمعات المحلية للحماية الذاتية، تغييرات كبيرة في التوزيع والطابع الديمغرافيين في البلد، وأن تشكل تهديدا لاستقراره في المستقبل، ولا سيما إذا لم تعالج على وجه السرعة.

٦٧ - وتطرح أيضا الطبيعة المتزايدة التعقيد للحرب وإضعاف قدرة الدولة على إعادة إدماج الكثير جدا من النازحين داخليا وتقديم الخدمات لهم في سياق التدمير الشامل إمكانية حدوث حالة نزوح يطول أمدها. وسيكون لهذا الخطر، الذي يتعاضد مع إطالة أمد الحرب، عواقب وخيمة على النازحين داخليا وآثار محلية وربما إقليمية بالغة. ويمكن لقيام الجهات الفاعلة التي لها تأثير في أطراف النزاع على وجه الخصوص بإصدار بيانات قوية لا لبس فيها تنبذ التطرف والعنف الطائفي، وتؤيد حلاً سياسياً للنزاع يضمن الشمول السياسي وحقوق الإنسان، أن يوفر زخماً لإحراز تقدم نحو التوصل إلى سلام وإيجاد حلول للنزوح.

٢ - التصنيف وجمع البيانات

٦٨ - يمكن أن توفر عمليات التصنيف الرامية إلى تحديد احتياجات النازحين داخليا وقدراتهم ونواياهم معلومات قيمة ذات صلة بالتخطيط لتحركات السكان في المستقبل وتنظيمها وإيجاد حلول دائمة. ويمكن أن يؤثر جمع البيانات، على وجه الخصوص، في عمليات التخطيط، التي يمكن أن تساهم في تحسين القدرة على الاستيعاب وشروط الإدماج والإنعاش، وأن تخفف بالتالي من مخاطر حالات النزوح القسري التي طال أمدها أو المتعددة أو الثانوية.

٣ - البعد الحضري

٦٩ - يتوقع أن يحتل البعد الحضري لحالة النزوح في الجمهورية العربية السورية مكانا بارزا في استراتيجيات إدارة النزوح والإنعاش في المستقبل: فهناك نسبة مئوية كبيرة من النازحين داخليا إما تأتي من المناطق الحضرية أو تلتهمس اللجوء فيها؛ ويؤثر تدمير البنى التحتية والخدمات تأثيرا شديدا في النظم الحضرية؛ ويرجح أن يبحث النازحون داخليا عن حلول دائمة لنزوحهم في هذه المناطق، التي كثيرا ما يعتبر أنها تقدم أفضل فرص لكسب الرزق وإمكانية الحصول على الخدمات^(٥٣). وسوف يستلزم ذلك تنفيذ ضمانات محددة، وخبرة في مجالي التخطيط والتنظيم الحضريين، من أجل أن تقلل إلى أدنى حد المخاطر الصحية

(٥٣) برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (ممثل الأمم المتحدة) "سوريا الحضرية: لقطات حضرية"، العدد ١: حزيران/يونيه ٢٠١٣.

وغيرها من المخاطر المتعلقة بالمناطق المكتظة بالسكان، والانتشار المحتمل لمستوطنات حضرية عشوائية (إنشاء مساكن في شكل تجمعات سكنية فقيرة على أراض لا تعود ملكيتها إلى المقيمين) لا توفر أي أمن للحيازة أو سكن لائق أو إمكانية للوصول إلى الخدمات.

٤ - مسائل السكن والأراضي والممتلكات

٧٠ - تضرر أو دُمر ما يقدر بنحو ١,٢ مليون منزل، أغلبها في الأحياء الفقيرة في مناطق النزاع، مثل محافظات حلب ودمشق ودرعا ودير الزور وحمص^(٥٤). وانخرطت أطراف النزاع في عمليات استهداف وقصف ونهب متعمدة لمنازل الخصوم وأعمالهم التجارية، واستولت جماعات مسلحة وجنود على ممتلكات تركها نازحون داخليا وراءهم، بما ينتهك المبدأ ٢١ من المبادئ التوجيهية^(٥٥). ويرجح أن يترتب على هذه الانتهاكات للحقوق في المساكن والأراضي والممتلكات آثار كبيرة فيما يتعلق بالحلول الدائمة، بما في ذلك عمليات العودة، بالنظر إلى أهميتها فيما يتعلق بالحلول ذات الصلة بسبل كسب الرزق والمساكن. ويواجه أيضا النازحون داخليا مخاطر فيما يتعلق بالحقوق في المساكن والأراضي والممتلكات من جراء عوامل أخرى مثل فقدان سجلات الممتلكات أو عقود الإيجار. ويمكن أيضا أن يتعرض الكثير من النازحين داخليا من النساء والأطفال الذين فقدوا كسبة الدخل الأساسي للميلين لهم، وهم عادة أرباب الأسر المعيشية الذكور الذين ترتبط بهم سندات وعقود الملكية، لخطر الحرمان من الميراث أو فقدان منازلهم أو ممتلكاتهم بطريقة أخرى.

٧١ - وسيحتاج النازحون داخليا الذين يرغبون في العودة إلى منازلهم واستعادة ممتلكاتهم إلى المساعدة. ويمكن أن تشمل هذه المساعدة المواد الخاصة بالملاجئ، والمنح والقسائم لإصلاح أو إعادة بناء منازلهم، والمواد غير الغذائية الأساسية. ويجب إيلاء العناية الواجبة في سياق توفير المساعدة السكنية لتفادي تقديم المساعدة بطريقة تسبب حدوث توترات داخل المجتمعات المحلية المستقبلية، التي قد يكون لها أيضا احتياجات سكنية عاجلة أو حقوق ومطالبات متضاربة.

٧٢ - ويمكن أن تشمل التدابير والاعتبارات الأساسية لحماية حقوق النازحين داخليا في المساكن والأراضي والممتلكات جملة أمور، منها، وقف مؤقت لعمليات الطرد من المستوطنات العشوائية ووضع ترتيبات للإسكان في الأماكن التي لا يوجد فيها بديل من المساكن الكافية؛ وإنشاء آليات خاصة تمكن من رد الممتلكات أو التعويض عنها بسرعة؛

(٥٤) مشروع تحليل احتياجات سوريا.

(٥٥) A/HRC/23/58، الفقرات ١٢٧-١٣٥.

ووضع نظم مرنة لإثبات الحقوق في المساكن والأراضي والممتلكات في الحالات التي تكون فيها الوثائق قد تلفت أو ضاعت أو لم تسجل رسمياً؛ واتباع نهج مرنة وكلية إزاء تقديم المساعدة السكنية تشمل توفير إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية وسبل كسب الرزق؛ ووضع استراتيجيات لإدارة التدفقات المحتملة الكبيرة، وما يتصل بها من مخاطر، للنازحين داخليا العائدين إلى مستوطنات عشوائية قائمة أو جديدة، ولا سيما في المناطق الحضرية؛ والدعوة لدى جميع أطراف النزاع إلى وقف انتهاكات الحقوق في المساكن والأراضي والممتلكات وحماية ممتلكات النازحين داخليا.

٥ - معالجة الثغرات التقليدية بطرق مبتكرة

٧٣ - لا يزال عدد من الثغرات فيما يتعلق بمعالجة النزوح الداخلي، ولا سيما إيجاد الحلول الدائمة، قائما منذ فترة طويلة ويواصل التأثير على فعالية الاستجابات الوطنية والدولية. وتمثل ثغرتان من هذا القبيل، على وجه الخصوص، في صعوبة تأمين المساعدة للنازحين داخليا الذين يعيشون خارج الأماكن الجماعية، مثل المخيمات أو الملاجئ الجماعية للنازحين داخليا، وإلى الأسر والمجتمعات المحلية التي تستضيفهم؛ وفي الحاجة إلى التعاون الفعال بين الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية دعماً لإيجاد حلول دائمة للنازحين داخليا والمجتمعات المحلية التي تستقبلهم، وهي مسألة ملحة فيما يتعلق بسوريا نظراً للضرر الذي لحق بالبنية التحتية والخدمات والاقتصاد. وبالإضافة إلى معالجة الأضرار والاحتياجات المادية، يستدعي مدى المعاناة الإنسانية والصدمات النفسية التي جرى التعرض لها تقديم خدمات دعم نفسي اجتماعي، وإجراء عملية حوار وطني في سياق من الاحترام الكامل لحقوق الإنسان، وغير ذلك من التدابير التي يمكن أن تعالج هذه الجوانب التي كثيراً ما تتعرض للإهمال وتعاني من نقص التمويل، ولكنها ضرورية للتكيف والانتعاش.

عاشرا - الاستنتاجات والتوصيات

ألف - الاستنتاجات

٧٤ - بعد أكثر من عامين من النزاع السوري، لا يزال تزايد جسامة انتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وما ينجم عنها من نزوح ودمار، يتجاوزان أسوأ توقعاتنا. وكانت العواقب مدمرة على جميع المستويات الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية. وفي حين يتسع نطاق تقديم المساعدة الإنسانية المنقذة للحياة بمرور الوقت، لا تزال هذه المساعدة غير كافية لتلبية الاحتياجات الإنسانية المتزايدة بسرعة في البلد.

وعلاوة على ذلك، لا تزال ثمة قيود كبيرة فيما يتعلق بإمكانية إيصال المساعدات الإنسانية بسبب الحالة الأمنية والعقبات البيروقراطية والإدارية.

٧٥ - ويرجح أن يؤدي استمرار تصاعد العنف، وتشرذم الجماعات المسلحة، وانهيار الخدمات العامة، وفقدان سبل كسب الرزق، وانعدام الأمن الغذائي إلى المزيد من النزوح. وهناك دلائل تشير إلى أن النزاع يأخذ طابعا طائفيا. ويمكن في نهاية المطاف أن تضعف قدرة المجتمع الدولي على مواصلة تمويل الاحتياجات الإنسانية الملحة الناجمة عن النزاع في الجمهورية العربية السورية، وهو ما يستدعي اللجوء إلى مصادر تمويل لأغراض غير إنسانية. وسيطلب إيجاد حلول دائمة للنزوح تدابير مبتكرة ودعمًا من مختلف قطاعات المجتمع الدولي، بما في ذلك الجهات الفاعلة الإنمائية. ويجب أن يظل الواجب الإنساني بتقديم المساعدات الإنسانية التي تمس الحاجة إليها قائما، بما في ذلك من خلال قيام مجتمع الأنشطة الإنسانية بتعزيز التنسيق والعمل الدوليين. ومع ذلك، يجب أن تترافق هذه الجهود مع الاعتراف بعدم وجود حل للأزمة عن طريق تقديم المساعدات الإنسانية، وبأن إيجاد حل سياسي سلمي يستند إلى احترام القانون الدولي هو واجب إنساني يقع على عاتق الجميع.

باء - التوصيات

٧٦ - في ضوء ما سبق، يقدم المقرر الخاص التوصيات التالية:

إلى جميع أطراف النزاع:

(أ) الانضمام إلى عملية السلام والمشاركة فيها بروح بناءة، مسترشدين بالتزام بحقوق الإنسان، وبرغبة حقيقية في السلام، وبتهيئة الظروف التي تمنع المزيد من النزوح وتعزز الحلول الدائمة؛

(ب) الدعوة إلى الامتثال الصارم للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان وإنفاذ هذا الامتثال، بما في ذلك حظر النزوح القسري لأسباب تتعلق بالنزاع المسلح، وبالقواعد الإنسانية للتمييز (توفير الحماية للمدنيين) والتناسب وأخذ الاحتياطات عند القيام بهجوم. ويلزم أن يتضمن هذا، في جملة أمور، اتخاذ تدابير لمنع الهجمات العشوائية على السكان المدنيين؛ وإعطاء تحذير مناسب وفي أوانه قبل بدء العمليات العسكرية؛ وضمان المرور الآمن من مسرح الأعمال القتالية وإجلاء الجرحى؛ وضمان إيصال المساعدة الإنسانية. والأخذ بالعناصر السابقة كتدابير لبناء الثقة من أجل تيسير الحوار وتمهيد السبيل نحو إيجاد حل سياسي؛

(ج) تيسير وصول المعونة الإنسانية على نحو مأمون وبدون عوائق إلى النازحين داخليا وجميع الأشخاص المحتاجين، في جميع مناطق الجمهورية العربية السورية من خلال اتباع المسالك الأكثر فعالية، بما يتماشى مع الالتزامات المنصوص عليها بموجب القانون الدولي، والواجبات والمعايير الواردة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالنزوح الداخلي. وعلى وجه الخصوص، اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتيسير حركة قوافل المعونات العوثية وتقديم المساعدات عبر الخطوط، وحماية العاملين في مجال المساعدة الإنسانية وتيسير مهمتهم الإنسانية. وضمان استقبال النازحين داخليا في ظروف مرضية، تحفظ كرامتهم وتوفر لهم المأوى والغذاء والنظافة الصحية؛

(د) إتاحة حيز لوكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية للقيام باستجابات مناسبة لتلبية احتياجات النازحين داخليا من النساء والأطفال وغيرهم من الفئات ذات الاحتياجات الخاصة؛ وتنفيذ أنشطة الوقاية عن طريق تمكين المجتمعات المحلية وتقديم الدعم النفسي الاجتماعي، والتوعية من أجل التخفيف من المخاطر؛ وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على التكيف؛

(هـ) رفض العناصر المتطرفة والخطاب الطائفي الذي يستخدم كأحد أساليب الحرب، وإعادة تأكيد مبدأ الشرعية من خلال احترام القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، من أجل تجنب المزيد من النزوح أو التخفيف من حدته.

٧٧ - إلى حكومة الجمهورية العربية السورية:

(أ) تمشيا مع المسؤولية الرئيسية للسلطات الوطنية عن توفير الحماية والمساعدة الإنسانية للنازحين داخليا، والأشخاص المعرضين لخطر النزوح أو الأذى أو المحتاجين، اتخذ جميع الإجراءات الضرورية لتيسير وتوسيع نطاق المساعدة الإنسانية والحماية لجميع الأشخاص المتضررين، دون تمييز وبما يتماشى مع المبادئ الإنسانية والقانون الدولي والمبادئ التوجيهية. وأزيلي العقبات البيروقراطية التي تعوق تقديم المساعدة في وقتها إلى النازحين داخليا وغيرهم من الأشخاص المحتاجين من خلال القيام بما يلي:

١٠٠٠ التعجيل بإصدار التأشيرات للعاملين في مجال المساعدة الإنسانية وتسريع الإجراءات الجمركية للبضائع والمعدات الإنسانية، بما في ذلك أدوات الاتصالات والعربات المصفحة؛

- ٢٠ إلغاء الشرط الحالي بالحصول على توقيعات الحكومة للإذن بدخول القوافل الإنسانية؛
- ٣٠ التعجيل بالموافقة على تنفيذ المشاريع الإنسانية، بما في ذلك منح موافقة شاملة فيما يتعلق بالوصول إلى المواقع، والمشاريع في إطار الخطة السورية للاستجابة للمساعدة الإنسانية؛
- ٤٠ الرفع الفوري للقيود المفروضة على إيصال وتوزيع اللوازم الطبية للمحتاجين أينما كانوا؛
- ٥٠ الإذن بتشغيل مراكز إضافية لتوفير المساعدة الإنسانية في مواقع رئيسية، بما في ذلك درعا والقامشلي؛
- ٦٠ تسريع الإجراءات الإدارية المتعلقة بإنشاء منظمات غير حكومية دولية معتمدة حديثا في الجمهورية العربية السورية، وزيادة عددها الإجمالي؛
- ٧٠ توسيع قائمة المنظمات غير الحكومية الوطنية التي يسمح لها بإقامة شراكات مع وكالات الأمم المتحدة، وتخفيف الشروط اللازمة لتفعيل تنفيذ الاتفاقات المعقودة معها؛
- ٨٠ الإذن بعمليات عبر الحدود، حيثما كان بوسعها تيسير تقديم المساعدة إلى السكان، بمن فيهم النازحون داخليا، في الأماكن التي يصعب الوصول إليها؛
- ٩٠ تقاسم جميع البيانات المتاحة وذات الصلة التي تملكها الحكومة ومنظمة الهلال الأحمر السوري فيما يتعلق بالنزوح مع الشركاء في المجال الإنساني؛
- (ب) السماح للجنة التحقيق الدولية المستقلة بالدخول إلى البلد وإجراء التحقيقات، بما في ذلك فيما يتعلق بالنازحين داخليا؛
- (ج) القيام، بالتعاون مع المجتمع الدولي والمجتمع المدني، باتخاذ خطوات لحماية حقوق الإنسان للنازحين داخليا في الجمهورية العربية السورية، بمن فيهم الفئات الضعيفة، من خلال اتخاذ تدابير ترمي إلى معالجة الاحتياجات المتعلقة بالوثائق الشخصية، والملكية، والتعليم، وغير ذلك من الاحتياجات.
- ٧٨ - إلى المجتمع الدولي، والجهات الفاعلة في المجال الإنساني في الجمهورية العربية السورية، والجهات المانحة، يُطلب إليهم:

(أ) مضاعفة الجهود الرامية إلى دعم عملية السلام، استناداً إلى البيان الختامي الصادر عن مجموعة العمل من أجل سوريا، وعمل الممثل الخاص المشترك للأمم المتحدة وجامعة الدول العربية للجمهورية العربية السورية، والجهود الدبلوماسية الدولية مع الدول المجاورة والدول الأخرى التي لها تأثير على أطراف النزاع وفيما بين هذه الدول، بهدف إجراء حوار وطني شامل بقيادة سوريا والتوصل إلى حل سياسي يمكن أن يوفر ضمانات حقوق الإنسان للجميع. وإدراج الاعتبارات المتعلقة بالنازحين داخلياً في المشاورات مع هذه الدول؛

(ب) اتخاذ تدابير تحول دون مواصلة عسكرة النزاع والنزوح الناجم عنه من خلال تقييد عمليات نقل الأسلحة، ونشر المقاتلين الأجانب وتأثير فصائل المتطرفين؛

(ج) مواصلة وزيادة الدعم المقدم إلى الوكالات والعمليات الإنسانية في الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك من الناحية المالية، عن طريق تأمين المعونة البالغة ١,٥ بليون دولار التي أعلن التبرع بها في مؤتمر المانحين المعقود في الكويت في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣. وهذا الدعم ضروري من أجل ضمان تقديم المساعدة الإنسانية في أوانها وعلى نحو فعال؛

(د) القيام، بالتعاون مع الجهات الفاعلة الوطنية والدولية ذات الصلة، بما في ذلك النازحون داخلياً والمجتمعات المحلية المتضررة، بوضع استراتيجية حماية للنازحين داخلياً والعائدين تستند إلى نهج قائم على حقوق الإنسان وتتسق مع القانون الدولي والمبادئ التوجيهية، وهو ما يتسم بالأهمية فيما يتعلق بالحماية من النزوح القسري، والحماية أثناء النزوح وفي سياق الحلول الدائمة؛

(هـ) تعزيز جهود المساعدة الإنسانية، ولا سيما من خلال القيام بما يلي:

١٠ زيادة كمية ونوعية المساعدة المادية المقدمة إلى النازحين داخلياً والمجتمعات المحلية المتضررة، بما في ذلك عن طريق توسيع نطاق أشكال الحضور الميداني والشراكات مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية وغيرها من المنظمات الشعبية؛

١١ دعم الجهود المبذولة فيما يتعلق بجمع البيانات عن أرقام وأنماط النزوح والعائدين، وتصنيف الاحتياجات والنوايا، بما في ذلك تلك الخاصة بالفئات الضعيفة، من أجل تعزيز الاستجابات؛

(و) تعزيز مشاركة النازحين داخليا، وإدماج الاعتبارات المتعلقة بالنازحين داخليا والحلول الدائمة، في الإنعاش المبكر والتنمية الوطنية وغير ذلك من الاستراتيجيات أو الإصلاحات أو البرامج الوطنية الأخرى؛

(ز) تعزيز حضور وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الولايات المختلفة في البلد، بما في ذلك منظمات حقوق الإنسان مثل مفوضية حقوق الإنسان (بما في ذلك الإجراءات الخاصة)، من أجل تلبية طائفة متنوعة من الاحتياجات في مجالات المساعدة وحقوق الإنسان والحماية والحلول الدائمة والإنعاش في الجمهورية العربية السورية على نحو أكثر فعالية. والقيام، بالاقتران مع زيادة الحضور هذه، بوضع استراتيجيات تنفيذ متميزة، لكن متكاملة، فيما يتعلق بمختلف عناصر الاستجابة للأزمة السورية والنازحين داخليا، بما في ذلك: توفير الحماية في سياق المساعدة الإنسانية؛ وتوفير الحماية على نطاق أوسع للحقوق المنصوص عليها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛ وبرنامج للتعافي والتنمية المبكرين يشمل المجتمعات المحلية المتضررة من النزوح (بما في ذلك النساء) ويستند إلى شراكة بين الجهات الفاعلة الإنسانية والإمنائية. وتحديد وحفظ الفرق بين كيانات الأمم المتحدة الإنسانية والسياسية وكيانات حقوق الإنسان من جهة وغيرها من المنظمات من أجل ضمان الفعالية والحيلولة دون التخلي عن العمليات الرئيسية أو إضعافها مقابل الحصول على حيز للاضطلاع منه بالأنشطة الإنسانية؛

(ح) ينبغي أن تنظر الحكومات المعنية في الاضطلاع بالمزيد من البحوث وإجراء استعراض لنظام الجزاءات من أجل تحديد السبل الكفيلة بتجنب الآثار السلبية للجزاءات والتدابير الأخرى على السكان السوريين أو التخفيف من حدتها.

٧٩ - إلى البلدان المجاورة، يُطلب إليها:

ضمان احترام نظام اللجوء من خلال الحفاظ على سياسة حدود مفتوحة اعترافا بحق النازحين داخليا في التماس اللجوء في بلد آخر (المبدأ ١٥ من المبادئ التوجيهية)، ومبدأ عدم الإعادة القسرية. ولا يمكن لإنشاء مخيمات مؤقتة في الأراضي السورية، حتى وإن زودت بالمساعدة الإنسانية عبر الحدود الدولية، أن يكون بديلا عن حق النازحين داخليا في طلب اللجوء.

٨٠ - إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان ومجلس الأمن، يُطلب إليها:

(أ) الترويج لتدابير ملموسة تهدف إلى التوصل إلى حل سلمي للبلد بقيادة سوريا، وبمشاركة كاملة من جميع أصحاب المصلحة، وكذلك النازحين، بما في ذلك، على وجه الخصوص، النساء النازحات، والالتزام بهذه التدابير؛

(ب) دعم الجهود الرامية إلى ضمان المساءلة الفردية عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الجهود الرامية إلى وضع حد لثقافة الإفلات من العقاب السائدة، التي تساعد على إطالة أمد النزاع، وتشجيع الأطراف على النأي بأنفسها عن الجماعات المسؤولة عن الانتهاكات؛

(ج) تعزيز الجهود الرامية إلى مساعدة النازحين داخليا في الجمهورية العربية السورية وحماية حقوقهم، بما في ذلك عن طريق تمكين المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للنازحين داخليا من تقديم إحاطات إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بصورة دورية عن التطورات ذات الصلة بالنزوح الداخلي في الجمهورية العربية السورية.